

بِسْمِ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

البيان و التفصيل في وجوب معرفة الدليل

تأليف الشيخ
جهيمان بن سيف العتيبي
رحمه الله

تم تنزيل هذه المادة من
منبر التوحيد والجهاد

w.dehwat.www//:ptth

dqamla.www//:ptth

ofni.hannusla.www//:ptth

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله

اللهم اهد

{هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ * وَأَخْرَجَ مِنْهُمْ لِمَا يَلْحَقُوا بِهِمْ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ * ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ }.

واشهد ان لا إله إلا الله الملك الحق المبين، واشهد أن محمداً رسول الله، النبي الامى خاتم النبيين، والهادى إلى الصراط المستقيم، والمبلغ عن الله البلاغ المبين.

أما بعد:

فهذه رسالة مختصرة أسأل الله ان ينفعنى بها وإخوانى المسلمين، أحببت فيها أن أشير إلى مسألة كبيرة، الخلاف فيها ليس من عهد قريب، بل منذ أكثر من ألف سنة، من حين إنقضت القرون المفضلة وإلى يومنا هذا والناس في هذه المسئلة بين متبصر فيها - وهم الأقل - وملتبس عليه الامر وهو يطلب الحق ويقصده، وبين ضال مضل، {يجادل في آيات الله بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير}، {كتب عليه انه من تولاه فانه يضلّه ويهديه إلى عذاب السعير}.

وهذه المسئلة هي مسألة؛

• معرفة نصوص القرآن والحديث فيما يعمله المؤمن ويعبد الله به من توحيد وصلاة و صيام وحج وغير ذلك، هل يجب عليه ان يعرف ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم - مثلاً - في صلاته كيف صلى؟ أو في حجه، كيف حج؟ ونحو ذلك بأن يعلم الآية والحديث في ذلك؟ أم يكفيه أن يأخذ فتوى من العالم أو الشيخ؛ بأن هذا يجوز أو يصح أو العكس؟

• وهل هذا الواجب على طالب العلم والعامى والمرأة والجاهل على حد سواء؟ أم يخص ذلك بعض

هؤلاء دون بعض؟ وهل نصوص الكتاب والسنة يفهمها كل أحد؟ أم لا يفهمها ويفقهها إلا المجتهد ولا قدرة لغيره على فهمها؟

• وهل يجب مطالبة المفتي والشيخ بالدليل على كلامه من الكتاب والسنة أم لا؟
• وهل يجب على المفتي ان يذكر الدليل على فتواه ام لا؟

• وهل يجوز لمن بلغته الآية أو بلغه الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسألة من المسائل، وليس هو محيطاً بالسنة كلها ولا القرآن وتفسيره ولا النسخ والعام والمطلق وعكس ذلك، هل يجوز له ان يتوقف عن العمل بذلك لأجل فتوى عالم أم لا؟

• وما هو هدى الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه والسلف الصالح وأئمة الدين واهل العلم وما مذهب أهل السنة والجماعة في ذلك؟

فنقول وبالله نستعين وهو حسبنا ونعم الوكيل:



قبل الاجابة على هذه الاسئلة نقدم بين يديك مقدمة تقرب المقصود وتوضح المراد، وهي:

ان من المتفق عليه بين المسلمين أنه يجب على المسلم أن يكون ذا بصيرة ثاقبة عند ورود الشبهات، وذا عزيمة ثابتة عند ورود الشهوات، لئلا يضع دينه بين هذه وتلك، وما دام الانسان يسير على بينة من الله ورسوله فهو على نور من ربه، قال تعالى: {أَقَمَّانَ كَانَّ عَلَى بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ كَمَنْ زِينَ لَهُ سُوءٌ عَمَلِهِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ}.

ومن المعلوم ايضا؛ ان الحق الذي يجب اتباعه هو ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعون وتابعوهم، من القرون المفضلة على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله: (خير القرون لسان قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، ثم يجئ اقوام تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته) [رواه البخاري ومسلم من حديث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه]، وأنهم أولى الناس بوصف المؤمنين في قوله تعالى: {وَمَنْ

بُشَاقِقِ الرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ
الْمُؤْمِنِينَ تُولِيهِ مَا تَوَلَّىٰ وَتُضَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا}.

وأما من بعدهم فإنه يدخل فيهم التغيير والتبديل عما كان عليه أسلافهم، وتبقى طائفة على الحق يخذلهم الناس ويخالفونهم، لكن مع ذلك لا يضرهم ذلك شيئاً، إذ قد ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله: (لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله، لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون على الناس) [أخرجه أحمد والبخاري ومسلم من حديث معاوية رضى الله عنه]، ومعلوم أن هذا التغيير والتبديل في الدين عما كان عليه صلى الله عليه وسلم وسلف الأمة شيء قد أنبأ به النبي صلى الله عليه وسلم في قوله: (لتتبعن سنن الذين كانوا من قبلكم شبراً بشبراً أو ذراعاً بذراعاً حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه)، قالوا: اليهود والنصارى؟ قال: (فمن؟!) [أخرجه أحمد والبخاري ومسلم عن أبي سعيد رضى الله عنه]، واليهود والنصارى قد وقع منهم التغيير والتبديل كما أخبر الله بذلك في أكثر من آية في القرآن، فوقع في هذه الأمة من غير وبدل أتباعاً لطريقة اليهود والنصارى كما أخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم، أشار إلى هذا المعنى الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في رسالته إلى قاضي الأحساء كما في "الدرر السننية [ج 1 / ص 31 وما بعدها].

وإن كان هذا التغيير والتبديل وقع في هذه الأمة بطريقة أخرى، فإن أولئك كانوا يحرفون كلام الله، ويقولون هو من عند الله وما هو من عند الله ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون}، وأما التغيير والتبديل في هذه الأمة؛ فلم يقع في القرآن كما هو معلوم وإنما وقع في القول على الله بلا علم من الافتاء في دين الله بدون استناد إلى قول الله ولا قول رسوله صلى الله عليه وسلم، ومن اختلاق الأحاديث والكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن التساهل في الأحاديث التي لم تثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم، حتى بلغ الأمر أنك تجد كثيراً ممن ينتسب إلى الفقه من المتأخرين، ولا تجد في الكتاب من أوله إلى آخره نص آية أو حديث، وأصبحت أقوال الرجال المجردة عن الأدلة تدون كما يدون القرآن والحديث، وشتان بين هداية الناس وأرشادهم بأقوال من بشر يخطئ ويصيب ويعلم شيئاً ويجهل أشياء، وبين هدايتهم بالوحي الذي سماه الله: "هدى"، و"بشرى"، و

"نورا"، و "شفاء لما في الصدور"، و "بينات" و "حكمة" و "برهان"، ا فاین هذا من ذاك؟! ولكن من يتأمل؟

وبهذا تعرف انه ما دام ان الناس يقبلون على نصوص الكتاب والسنة ويتفقهون فيها ويبلغونها كما سمعوها؛ فهم على نور وبرهان وهداية مؤتلفين ومتفقين على نهج واحد، فإذا ما أبعدها عنهم ووقفوا على ما دونها من أقوال الرجال المختلفة بلا مطالبة بالدليل والبرهان فإنه يذهب كل فريق من الناس يتخذون أقوال رجل دون غيره ويتركون الكتاب والسنة بمعزل، "وكل فتاة بأبيها معجبة"، وتحصل الفرقة والاختلاف، ولذلك حرم الله ورسوله ان يكون هناك أتباع إلا لما انزل فقط - كما سيتبين لك في غضون هذه الرسالة ان شاء الله تعالى -

ومن أوضح الأدلة على بطلان هذا الخلاف الذي طالما شقيت به الأمة الإسلامية؛ أنهم يستندون في إثبات هذا الخلاف إلى حديث لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وهو قولهم: (إختلاف أمتي رحمة) [حديث لا أصل له، نقل المناوي عن السبكي أنه قال: (وليس بمعروف ولم أقف له على سند صحيح ولا ضعيف ولا موضوع)].

وإذا عرفت هذا، فاعلم؛ انك في زمن غربة الإسلام، وأى غربة يعيش الدين فيها اليوم؟! والمتكلم بالباطل منصور، وصاحب الحق مخذول، والوحي مهجور، والسنة قد زهد الناس فيها، وما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وحياتهم وسيرتهم إنما هي قصص وحكايات بل خيالات:

وأى إغتراب فوق غربتنا التي لها أضحت الاعداء فينا
تحكم

وأكبر من ذلك أن الداعى إلى الله على بصيرة وصاحب الحق يضرب على يده ويسكت، وصاحب الباطل يترك له الميدان يفعل ما يشاء، ويعيث في الارض فسادا، {والله لا يحب الفساد}.

فتفتن يا أخي - رجمك الله - إلى ان النبي صلى الله عليه وسلم قد أخبر عن غربة الإسلام فقال: (بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباء) [رواه مسلم]، وفسر الغرباء؛ (أناس صالحون في أناس سوء

كثير، من يعصيههم اكثر ممن يطيعهم) [رواه مسلم رحمه الله في صحيحه].

وانظر إلى غربة الإسلام الاولى كيف كان؟ وكم كان القائمون به؟ أخرج مسلم رحمه الله في صحيحه عن عمر بن عبيسة - أبي نجيح السلمى - رضى الله عنه؛ أنه قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو بمكة قال: فقلت: من معك على هذا الامر؟ قال: (حر وعبد)، يعنى؛ ابوبكر وبلال رضى الله عنهما، فتأمل في قول النبي صلى الله عليه وسلم: (وسيعود الإسلام غريبا كما بدأ)، حتى تعلم ان الدين إذا عاد غريبا لا يكون عليه إلا أفراد قلائل، وأما جمهور الناس - وان كانوا يدعون الإسلام - فإنما هي فتنة لمن يغتر بالكثرة ويحتج بها، لأن الدين هو ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضى الله عنهم، لا يقبل الله دينا سواه، فأعرض حياة الكثير من مسلمي هذا الزمان ومدعى الإيمان والتوحيد على حياة أولئك الرجال، يظهر لك الفارق أن كنت ممن نور الله بصيرته، وقد أشار إلى المعنى المذكور في غربة الدين الشيخ محمد بن عبد الوهاب في رسالته التي المتقدم ذكرها.

والنبي صلى الله عليه وسلم يقول: (فطوبى للغرباء)، فأحرص ان تكون ممن إذا اغترب الدين كان معه غريبا، وليس ممن {يعبد الله على حرف، فإن أصابه خير إطمأن وإن أصابته فتنة انقلب على وجهه خسر الدنيا والاخرة ذلك هو الخسران المبين}.

وبين يديك الان صفحات يسيرة - جهد المقل - في بيان أنه يجب على المسلم معرفة الدليل فيما يعمل به من الشرع ويعبد الله به، فأعط من نفسك ان تكون متواضعا للحق إذا تبين لك بدليله من الكتاب والسنة، فإن الكبر قد فسره رسول الله صلى الله عليه وسلم بأنه؛ (بطر الحق، وغمط الناس، أي احتقارهم، ولكن تجرد للحق من غير تعصب لرأيك أو لما عليه جمهور الناس أو لما يفتي به فلان وفلان، بل تنشد الحق فاني وجدته اخذته، فإن اقتنعت بما بين يديك من الادلة والبراهين فهذا والله ما نرجوه وندعوا لك به، وان لم يتجلى لك الحق ويتضح ولم يزل عندك فيه أشكال؛ فراجع كتب اهل العلم التي سنذكر لك بعضها في هذه الرسالة إن شاء الله.

لكن لا تنسى اثناء ذلك وقبله وبعده ان تكثر من الدعاء الذي كان النبي صلى الله عليه وسلم يفتح به صلاته إذا قام من الليل، روى مسلم في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها قالت؛ كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل افتتح صلاته، فقال: (اللهم رب جبرائيل وميكائيل واسرافيل، فاطر السموات والارض، عالم الغيب والشهادة، انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك انك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم)، واعتبر كيف النبي صلى الله عليه وسلم يدعوا به إذا أقام من الليل، مع ان الله قد هداه إلى صراطاً مستقيماً، فأولى بنا أن نلج بهذا الدعاء نحن، كيف لا؟! ونحن نعيش في خضم أمواج الفتن التي اختلط فيها الحق بالباطل وأصبح كل يدعى وصلاً لليلي، والمسلمون يعيشون حالة يرثى لها من التخبط في ظلمات الفتن، والناجى من نجاه الله.

وأعمق هذه الفتن أثراً، وشرها ضللاً؛ هو ما نعانیه اليوم من الأعراض عن نصوص الكتاب والسنة وعن تعلم هدى النبي صلى الله عليه وسلم، حتى من كثير ممن ينتسب إلى طلب العلم، وتجد الكثير من عامة من ينتسب إلى الدين والصالح يعرفون عن رؤساء اليهود والنصارى وحياتهم وسيرتهم أكثر مما يعرفون عن نبيهم الهادي صلى الله عليه وسلم وحياته وسيرته وعزواته، فضلاً أن يميزوا بين بين الصحيح الثابت من ذلك والضعيف والمكذوب، حتى بلغ الامر في كثير منهم؛ أنك لو تسأله عن الصلاة؟ لأجابك في وعى المتنبيه من النوم: "هاهم الناس يصلون هكذا يصلون، ها هكذا تعلمنا الصلاة من أبائنا ومنذ ان ولدنا ونحن في الإسلام ولله الحمد"، وإن كان ممن يدعى الصلاح والتقوى قال؛ "هكذا وجدنا مشايخنا لا يفعلون غير هذا"، وإن كان ممن ينتسب إلى طلبية العلم قال؛ "هذا الذي قرأنا في كتب الفقه"، فإذا أعدت عليه السؤال وقلت؛ هكذا علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، أليس إلهي صلى الله عليه وسلم يقول: (صلوا كما رأيتموني أصلي) [رواه البخاري]، فإن كان صاحب ورع قال؛ "لا أدري"، وهذا الصنف يرجي له خير ويرجى له ان يقبل الحق منك إذا جئت به، فإنه بجوابه هذا صادق، وقد سهل هو عليك الدخول معه إلى بيان الحق له بلا تعب.

فنقول: من هذا الجواب يتبين لك الفارق الكبير بين من يتعلم دين الرسول صلى الله عليه وسلم بالسند

الصحيح الثابت، وبين من يتعلم دين الرسول عمّن دون الرسول صلى الله عليه وسلم.

برهان ذلك؛ إنك لماذا قلت "لا أدري" في الجواب ولم تقل "نعم، هكذا صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم استناداً إلى ما قرأته في كتب الفقه"؟ أو "ما وجدت المشايخ يفعلونه"؟ أو "ما تعلمت من إبيك ومجتمعك"؟ فما دام اختلف الجواب فماذا يكون موقفنا بين يدي الله إذا سألنا عن هذا الحديث الجليل: (صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصْلَى). قال الله تعالى: {وَأِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ}.

وتأمل كيف؛ لم يقل النبي صلى الله عليه وسلم؛ "صلوا كما رأيتم العلماء يصلون"، أو "المشايخ"، بل ولا حتى الصحابة، وهو الذي نبه على فضل العلماء في احاديث كثيرة، وإنما "كما رأيتموني أصلى"، لئلا يتملص أحد من تعلم هدى النبي صلى الله عليه وسلم بفتوى فلان أو فلان وما قاله الجمهور وذهب إليه الأكثر.

وأما إن كان المخاطب من المجادلين بالباطل، أو لا يريد الحق؛ فسرعان ما يقول لك؛ "أجل، الناس على ضلال، والناس مسلمون أم كفار؟"، وهكذا... كلما جئت له من باب فإنه يروع روغان الثعلب، وإلا فما غايتك أنت إلا أن تبين له ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن كان الذي عنده حقاً فسيتفق مع ما تبين له، وأن كان الذي هو عليه باطلاً؛ فالحق أحق أن يتبع.

أقول؛ إذا كان هذا الشأن في الصلاة التي هي عمود أمر المسلمين، فكيف بما سواها من حج وصيام وأعمال واحوال؟ ولكن لما أعرض الناس عن تعلم العلم النبوي وتعليمه، ولم يكتفوا به، واستعاضوا عن ذلك ب؛ "قال فلان وقال فلان"، وإذا أرادوا أن يقرروا قولاً لا دليل عليه احتجوا بأن فلانا قاله والآخر ذهب إليه، وإذا أرادوا أن يتملصوا من الحق - لانه ثقيل على النفوس المريضة - قالوا؛ "المسألة خلافية فما ترى؛ هل تبقى على الخلاف في مهترق الطرق؟ أم يتبع قول الله عز وجل: {وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ}، فبعد مجئ البيّنات لا يبقى اختلاف، ولكن إذا حيل بين الناس وبين البيّنات ذهبت بهم الآراء كل مذهب.

وما يزيد المسألة إيضاحاً، قولُ الله عز وجل: **يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا*** فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمًا}، فالدين الذي شرعه الله وجعله خاتم الأديان إلى قيام الساعة هو نور مبين، أي؛ واضح لا لبس فيه ولا غموض ولا حرج ولا شك ولا ظن، فمن اعتصم به فقد هدى إلى صراط مستقيم.

واعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قد سار على هذا النور هو وأصحابه، كان دينهم هو "قال الله"، "قال رسول الله"، لا يقدمون سوى ذلك عليه، وسار على هذا - أيضاً - التابعون، وتابعوهم - كذلك - لا تجدهم يتعبدون الله عز وجل بمجرد فتوى أنه "حرام" أو "حلال"، بدون دليل من قول الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، وإنما يروى السابق لللاحق حديث النبي صلى الله عليه وسلم، حتى حفظ الله بهم الدين، فيا ترى لو فعل الصحابة والتابعون للناس كما فعل فقهاء المذاهب في هذا الزمان وقبله واعطوا الناس الفتاوى الصحابية؛ بأن "هذا حرام" و "هذا حلال" و "هذا يصح" و "ذاك لا يصح"، أتراها ستصل إلينا أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم غضة طرية كما ننعّم بها اليوم؟ فايهم كان اهدى سبيلاً؟ إن في ذلك لذكرى لأولى الأبواب.

بل هذا الذي اوصى به النبي صلى الله عليه وسلم في قوله: (نضر الله عبداً سمع مقالتي فحفظها ووعاها وأداها، فرب حامل فقه ليس بفقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم؛ إخلاص العمل لله، والنصيحة للمسلمين، ولزوم جماعتهم، فإن دعوتهم تحط من ورائهم) [رواه الشافعي بسند صحيح عن ابن مسعود رضی الله عنه، وأحمد وابن ماجه والدرامی عن زيد بن ثابت رضی الله عنه، وسنده صحيح]، فوامصية من لم ينصح للمسلمين ويؤد إليهم مقالة النبي صلى الله عليه وسلم ليتفقهوا فيها.

واعلم؛ ان احاديث النبي صلى الله عليه وسلم قد نقلها الثقات من اهل العلم عن الثقات، واصبح كل حديث له اسناد إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وقد يأتي رجل غير ثقة فيسند حديثاً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فلا يقبله منه اهل العلم، ولا يقولون على رسول الله صلى الله عليه وسلم قولاً ولا يستندون حديثاً الا وقد ثبتوا من ثقة رجال الاسناد وضبطهم ولا يكون فيهم كذاباً

ولا مجهول - على تفصيل تجده في كتب الحديث - وكان كل من تفقه في القرآن والحديث يفتى بما يعلمه ويتوقف عما لا يعلم، حسب ورعه وتقواه، حتى اشتهر أئمة بالفتيا بعد عهد الصحابة رضى الله عنهم ثم في التابعين بكثرة، ثم بعدهم في اتباع التابعين، ومن بعدهم، وهؤلاء الأئمة أمثال سعيد بن المسيب وسفيان الثوري ومالك بن انس ومحمد بن ادريس الشافعي والاوزاعي واحمد بن حنبل... وغيرهم رحمهم الله جميعا، ثم كان من هؤلاء أئمة ما زال الناس ينتسبون إلى مذاهبهم حتى اليوم؛ مثل أحمد بن حنبل ومالك بن انس والشافعي وابوحنيفة، واليهم ينتسب الحنابلة والشافعية والمالكية والحنفية.

وكان اول شأن هذه المذاهب؛ ان هؤلاء الأئمة كان يفتون كغيرهم بما يعلمون من الكتاب والسنة، ثم دونت فتاويهم ونقلها تلاميذهم من بعدهم، وهكذا... ثم توسع اتباع المذاهب فصاروا يسمون فتاوى اتباع المذهب باسم المذهب، فقد تجد آلاف الفتاوى في المذهب الحنبلي - مثلا - وليس للامام أحمد بن حنبل رحمه الله فيها شيء، ولذلك فرق بين قولك؛ "افتى أحمد بكذا"، وبين قولك؛ "فى المذهب الحنبلي كذا".

ولكن اسمع ما هو منشأ البلاء الذى حل بالامة الإسلامية منذ قرون طويلة:

كان الأئمة رحمهم الله يفتون بالادلة من الكتاب والسنة، فاما القرآن فلا شك انه وصلهم كما وصل غيرهم، واما الاحاديث؛ فلا يخفى ان الواحد منهم كانت تبلغه احاديث لم تبلغ الاخر، فيفتى كل حسب علمه، تعرف هذا إذا عرفت تباعد اقطارهم وصعوبة الرحلة والتنقل بين هذه الاقطار، فقد كان مالك - مثلا - في المدينة، واحمد في الشام، والشافعي في الشام ثم في مصر، وعلى هذا فقد يفتى الواحد منهم رحمهم الله بالفتوى يكون فيها مخطئا لعدم علمه بالدليل الذى يدل على خلافها، وبلا شك فانه معذور وما جور على اجتهاده ومغفور له خطاه لحديث: (إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجر) [رواه البخاري ومسلم]، وساروا رحمهم الله على منهج الحجة والدليل والبرهان يتعلمون ويعلمون، وإذا تبين لاحدهم خطاه في مسألة من المسائل ثم وجد الحديث رجع إلى الحديث وترك ما كان عليه.

وإليك هذا المثال:

قال بن وهب: (سمعت مالكا سئل عن تخليل اصابع الرجلين في الوضوء؟ فقال؛ ليس ذلك على الناس، قال؛ فترتكه حتى خف الناس، ثم قلت له؛ عندنا في ذلك سنة، فقال؛ وما هي؟ قلت؛ حدثنا الليث بن سعد وابو لهيعة وعمرو بن الحارث عن يزيد بن عمرو المعافري عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن المستورد بن شداد، قال؛ "رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدلك بخنصره ما بين اصابع رجليه"، قال؛ إن هذا الحديث حسن، وما سمعت به قط إلا الساعة، ثم سمعته بعد ذلك يسأل فيامر بتخليل الاصابع) [راجع مقدمة الجرح والتعديل لابن ابي حاتم، ص: 31، 32].

وهذا الامام أحمد رجع إلى القول بالجلسة بعد السجدة الثانية من الركعة الأولى والثالثة - والتي يسمونها "جلسة الاستراحة" - كما نقله عنه خلال راجع "المغنى" و "فتح الباري".

وهذا طريقهم؛ كلما اتضحت لهم سنة رجعوا إليها وتركوا اقوالهم، وهي الطريق الذي كان عليه الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين، كما رجع عمر رضى الله عنه لما اعترضت عليه العجوز وهو يخطب على المنبر، [أخرجه ابو يعلى، قال ابن كثير: (بسند جيد)] - راجع القصة كاملة في الرسالة الخامسة من هذه الرسائل -

فقد كان الائمة رحمهم الله على نهج مستقيم، ثم خلفت من بعدهم خلوف غيروا وبدلوا، وفيهم وجدت فتنة ابعاد الادلة عن الفتاوى وعدم الحرص على الدليل، فإذا وجد الواحد منهم فتوى عن الامام او غيره ب "أن هذا حرام" لم يربأسا ان يعمل بها ولو لم يعرف الدليل المحرم، ثم قويت هذه الفتنة حتى صار جل همهم التأليف في فتاوى المذهب واختصارها وشرحها، ووصل بعضهم الأمر؛ إلى انه قد يجد الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم تخالفه فتوى الامام فيتكلف له وجوه التأويل وغرائب الاحتمالات، بل قد يرد به تشددا وتعصبا لقول الامام وفتواه؛ ان يتركها أو يردّها، وهذا هو الخطر العظيم الذي كان يخافه الائمة رحمهم الله، فلذلك حذروا من الصنيع وامروا بالحرص على الحجة والدليل وترك اقوالهم اذا خالفت الحديث، واليك اقوالهم:

تنبيه؛ تجد فيما يلي تتكرر كلمة "التقليد"، ومعناه؛ قبول القول من دون حجة، كما عرفه غير واحد من العلماء، منهم ابن القيم والشوكاني رحمهما الله.

قال الامام احمد: (من رد حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو على شفا هلكة) [...].

وقال: (لا تقلدني ولا تقلد مالكا والشافعي ولا الثوري ولا الاوزاعي، وخذ من حيث اخذوا) [راجع اعلام الموقعين].

وقال الشافعي: (كل ما قلت، فكان عن النبي صلى الله عليه وسلم خلاف قولي مما يصح، فحديث النبي اولى، فلا تقلدوني) [ذكره ابن عساكر].

وقال مالك: (انما انا بشر اخطئ وأصيب، فانظروا في رأيي، فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه) [راجع جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر].

وقال ابوحنيفة: (حرام على من لم يعرف دليلى أن يفتى بكلامى) [راجع الميزان للشعرانى].

هذه أقوال أولئك الائمة، فأين اتباعهم الصادقون أنهم على منهجهم؟ ولكن ما زالت فتنة التقليد وترك الادلة تفتك بهؤلاء الاتباع حتى قام التعصب للمذاهب على أشده، ويرد بعضهم ما جاء به الاخر، بل اشد من ذلك واعظم؛ ان يجد فتوى الامام تخالف حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فيتكلف لتأويل الحديث، كان الذى تعارض به آية أو حديث، بل قد يتوقف ولا يعمل به لئلا يسقط قول إمامه أو شيخه الذى افتاه، وفى زعمه ان هذا من تقدير الامام والعالم والشيخ وتعظيمه، وما علم انه بهذا خالف شرع الله ووصية الامام.

وهنا يلهمه الشيطان حجة ابليسية، فيقول؛ "لماذا ترك الامام العمل بهذا الحديث؟ لا بد انه علمه ولكن تركه لعلة، أو انه لم يصح عنده، أو ان عنده ما يعارضه"، وأخيرا يقول؛ "ما أنا بأفضل من الامام أحمد أو الشافعي - مثلا - وغفل المسكين عن ان هذا الامام أو العالم بشر يجوز عليه الخطأ - ومن ذا الذى لم يخطأ قط؟ - بل أما يتذكر الذى يرد الحديث الصحيح لقول الامام، ان الله سوف يسأله عما

أنزل ولن يسأله عن قول إمامه، قال الله تعالى: {وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ}، أي عن الذكر.

وهي زلة عظيمة وقع فيها اتباع المذاهب من حيث يشعرون أو لا يشعرون، وهي؛ أنهم يقبلون أقوال العلماء ولا يردون منها شيئاً، وهذا ليس إلا للرسول صلى الله عليه وسلم الذي لا يرد من كلامه شيء لأنه معصوم عن أن يشرع للناس خطأ - والرسول مبلغ عن ربه التشريع - بل إذا أخطأ لم يقره الله على ذلك، فنزلوا العلماء منزلة الرسول صلى الله عليه وسلم، يتبعون جميع ما قال بلا استثناء، إذن فماذا بقي للرسول صلى الله عليه وسلم؟ مع أنهم يعترفون أن العالم بشر غير معصوم، ومع ذلك يحسبون أنهم مهتدون!

أقول؛ نشأت هذه الفتنة وقويت، ولم تكن قبل موجودة في القرون المفضلة.

قال ابن القيم رحمه الله [في كتاب اعلام الموقعين: ج 2 / ص 189] ما نصه: (وايضاً فإننا نعلم بالضرورة؛ أنه لم يكن في عصر الصحابة رجل واحد اتخذ رجلاً منهم يقلده في جميع أقواله، فلم يسقط منها شيئاً، واسقط أقوال غيره فلم يأخذ منها شيئاً، ونعلم بالضرورة أن هذا لم يكن في عصر التابعين ولا تابعي التابعين، فليكنذنا المقلدون برجل واحد سلك سبيلهم الوخيمة في القرون المفضلة على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإنما حدثت هذه البدعة في القرن الرابع المذموم على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم، فالمقلدون لمتبوعهم في جميع ما قالوه يبيحون به الفروج والدماء والاموال ويحرمونها، ولا يدرون ذلك صواب أم خطر عظيم؟ ولهم بين يدي الله موقف شديد، يعلم من قال على الله ما لا يعلم أنه لم يكن على شيء) انتهى كلامه رحمه الله.

وبعد ان تبينت لك حقيقة هذه المسئلة وخطرها وعظم المصيبة على المسلمين من جرائها، نأتى على الاجابة على تلك الاسئلة التي طالما حاكت في نفوس كثير من محبي الخير، ولما يتجلى لهم الحق فيها.

اعلم؛ ان اكبر ما نعانى اليوم من التقليد؛ هو الاعراض عن القران والحديث، والاكتفاء بقول فلان وفلان؛ ان هذا الامر لا بأس به " أو "به بأس" ، وأشد من ذلك الجمود على قول العالم بعد معرفة بطلانه من الكتاب

والسنة وبعيد ظهور الحجة والدليل، والمقلد لا علم له بالوحي بل بأقوال الرجال، فتجده لا يدري هل هذا العالم ذو علم وفقه وتجرد أم ليس كذلك، فيضيع بين كل من ادعى العلم ولو كان من أهل الجهل والضلال.

ومن خبر من تكلم في التقليد الامام ابن القيم رحمه الله بسط القول فيه في اكثر من مئة صفحة من كتابه اعلام الموقعين.

قال رحمه الله في [ص 168]: (تفصيل القول في التقليد، وانقسامه إلى ما يحرم القول فيه والافتاء به وإلى ما يحب المصير إليه وإلى ما يسوغ من غير إيجاب؛ فأما النوع الأول فهو إلى ثلاثة أنواع:

أحدها: الإعراض عما أنزل الله وعدم الالتفات إليه، إكتفاء بتقليد الآباء.

الثاني: تقليد من لا يعلم المقلد انه أهل ليأخذ بقوله - قلت: وكيف يعلم المقلد أن هذا أهل وهذا ليس بأهل وهو لا علم له بالوحي؟! -

الثالث: التقليد بعد قيام الحجة وظهور الدليل خلاف قول المقلد، وهذا أولى بالذم ومعصية الله ورسوله).

ثم قال: (وقد ذم الله سبحانه هذه الانواع الثلاثة من التقليد في غير موضع من كتابه، كما في قوله تعالى: {وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا الْقَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْلُو كَانُوا آبَائِهِمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ}).

ثم قال [ص 169]: (فإن قيل؛ إنما ذم من قلد الكفار وآباءه الذين لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون، ولم يذم من قلد العلماء المهتدين بل قد أمر بسؤال أهل الذم وهم أهل العلم، وذلك تقليد لهم، فقال تعالى: {فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ}، وهذا أمر لمن لا يعلم بتقليد من يعلم. فالجواب؛

انه سبحانه ذم من اعرض عما أنزله إلى تقليد الآباء، وهذا القدر من التقليد هو مما اتفق السلف والأئمة الاربعة على ذمه وتحريمه، وأما من بذل جهده في اتباع ما أنزل الله وخفى عليه بعضه فقلد فيه من هو أعلم منه، فهذا محمود غير مذموم وما جور غير مازور).

قلت: إن الذي يبذل جهده في اتباع ما أنزل الله لا بد إن يصل إن شاء الله إلى الفصل بين الحق والباطل في أغلب المسائل، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (إنما العلم بالتعلم، وإنما الحلم بالتحلم، ومن يتحر الخير يعطه، ومن يتوق الشر يوقه) [رواه الخطيب في تاريخه بسند حسن]، فإن أكثر ما نرى من الخلاف الشائع في الأمة يرجع غالبه إلى أحد شيئين:

(1) إما إلى حديث ضعيف، وهذا كثير.

ومثال ذلك الخلاف في مسألة وضع اليدين في الصلاة، هل توضع على الصدر أو تحت السرة أو غير ذلك؟ فتجد كثيرا من الناس يضعونها تحت السرة، وإنما استنادهم في ذلك إلى حديث ضعيف رواه أحمد وأبو داود عن علي رضي الله عنه، قال: (إن من السنة في الصلاة وضع الاكف على الاكف تحت السرة)، وفي سنده عبد الرحمن بن اسحاق الكوفي، قال أبو داود: (سمعت أحمد بن حنبل يضعفه)، وقال البخاري: (فيه نظر)، وقال النووي: (هو ضعيف بالاتفاق).

قلت: وإنما المذي ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ هو أنه كان يضع يديه على صدره [رواه أحمد في المسند؛ ج 5 ص 226، وغيره، بسند حسن].

(2) وإما إلى قول لا دليل عليه، وهذا هو الغالب في أكثر الخلافات؛ أن تجد قولاً يدل عليه الدليل، ويعترض عليه بقول لا دليل عليه، وأمثلة ذلك كثيرة لمن تأمل ذلك وعرض واقع الناس على ما أنزله الله في كتابه وأوحى به إلى رسوله صلى الله عليه وسلم وكان عليه المسلمون قبل أربعة عشر قرناً من الزمان.

فإذا تثبت في دينك إلا تأخذ إلا بدليل، وبدليل صحيح؛ انقذك الله من كثير من الخلاف.

وقد تقع في مسائل تبذل جهدك في اتباع ما أنزل الله ثم يخفى عليك بعضه، فهنا تتحرى الحق حسيب ما تعلم مما أنزل الله، ثم الأمر كما قال الله تعالى: {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا}، وهذا غاية ما أتاك الله، وليس هناك دليل على أنك تقلد والحالة هذه.

ثم قال ابن القيم رحمه الله [ص 169]: (وقال تعالى: {وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ}، والتقليد ليس يعلم باتفاق اهل العلم... إلى ان قال: (وقال تعالى: {اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ}، فأمر باتباع المنزل خاصة، والمقلد ليس له علم ان هذا هو المنزل، وان كان قد تبينت له الدلالة في خلاف قول من قلده فقد علم ان تقليده خلافة اتباع لغير المنزل، وقد قال تعالى: {إِن كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا}، فمنعنا سبحانه من الرد إلى غيره وغير رسوله صلى الله عليه وسلم، وهذا يبطل التقليد).

ثم قال [ص 170]: (وقال الله تعالى: {يَوْمَ ثَقَلَتْ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ} وقالوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكِبْرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا}، وهذا نص في بطلان التقليد، فإن قيل: إنما فيه ذم من قلده من أضله السبيل، أما من هداه السبيل فإين ذم الله تقليده؟

قيل: جواب هذا السؤال في نفس السؤال، فإنه لا يكون العبد مهتديا حتى يتبع ما أنزل الله على رسوله، فهو مهتد وليس بمقلد، وان كان لم يعرف ما أنزل الله على رسوله فهو جاهل ضال بإقراره على نفسه، فمن أين يعرف انه على هدى في تقليده، وهذا جواب كل سؤال يوردونه في هذا الباب) أهـ

ثم ذكر رحمه الله فصولا نافعة في إبطال حجج المقلدين، ثم اتبع ذلك بعقد مناظرة بين مقلد وصاحب حجة، وفيها ابطل التقليد وحجج القائلين به بأكثر من ثمانين وجها لا تكاد تجد عندك اشكالا أو حجة يحتج بها المقلدون إلا وجاء بها ورد عليها بالدليل من الكتاب والسنة، على عادته، رحمه الله فجزاه الله عن الإسلام وأهله خيرا.

ثم اعلم يا أخي - رحمك الله - ان المقلدين ما زالوا - بعد الائمة الاربعة - يكثرون ويتعصب كل فريق منهم لإمامه ومذهبه، وهم كما رأيت! لا بنصوص الكتاب والسنة رفعوا رؤوسهم ولا بوصية أئمتهم عملوا، فإن كل إمام قد أوصى ألا يؤخذ قوله إلا بدليل وحذر من بعده ان يقلدوه.

ولذلك يقول في "اعلام الموقعين" [ص 170]: (فإن قيل؛ فأنتم تقولون ان الأئمة على هدى، فمقلدوهم على هدى قطعاً لانهم سالكون خلفهم؟!

قيل؛ طريقتهم رحمهم الله كانت اتباع الحجة والنهي عن تقليدهم، فسلوك المقلدين على هذا الطريق مبطل لتقليدهم لهم قطعاً، اما من ترك الحجة وارتكب ما نهوا عنه ونهى الله ورسوله عنه قبلهم فليس على طريقتهم وهو من المخالفين لهم، وانما يكون على طريقتهم من اتبع الحجة وانقاد للدليل... الخ كلامه رحمه الله).

ثم قال في موضع اخر: (واعجب من هذا؛ ان أئمتهم منعوهم عن تقليدهم، فعصوهم وخالفوهم، وقالوا؛ نحن على مذاهبهم، وقد دانوا بخلافهم في اصل المذهب الذي بنوا عليه! فانهم بنوا على الحجة ونهوا عن التقليد، وأوصولهم إذا ظهر الدليل ان يتركوا أقوالهم ويتبعوا الدليل، فخالفوهم في ذلك كله، وقالوا؛ نحن من اتباعهم - تلك أمانيتهم، وما اتباعهم إلا من سلك سبيلهم واقتفى آثارهم في أصولهم وفروعهم -) [ص 190، 191/ج 2].



أما مسألة هل يستوى في ذلك طلب العلم والعامى والمرأة والجاهل أم لا؟

فمن المعلوم؛ ان دين الله الذى شرعه في كتابه وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وسلم هو لكل هؤلاء، وواجب اتباعه على جميع هذه الاصناف لعموم الامر بالاتباع، ثم لا شك ان الرسول صلى الله عليه وسلم مرسل اليهم جميعاً، ولا يجوز تخصيص بعضهم دون بعض إلا بدليل يدل على ذلك، كيف؟! واصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عليه وسلم ورضي الله عنهم؛ اميون ولا يكتبون ولا يحسبون، قال الله: {هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ}، وقبل ان يعرفوا الكتاب والإيمان كانوا في حالة شر من حالتنا اليوم.

في صحيح البخارى؛ قال حذيفة: (يا رسول الله إنا كنا في جاهلية وشر ف جاءنا الله بهذا الخير).

وكان الاعرابي يأتي من البادية يسأل عن الإسلام ويجلس عند النبي صلى الله عليه وسلم مجلساً واحداً، يخرج منه بما يدخل به الجنة - إن صدق - أخرج البخاري ومسلم عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل نجد ثائر الرأس نسمع دوى صوته ولا نفقه ما يقول، حتى دنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإذا هو يسأل عن الإسلام؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (خمس صلوات في اليوم والليلة)، فقال: هل على غيرهن؟ قال: (لا، إلا ان تطوع)، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (وصيام رمضان)، فقال: هل على غيره؟ قال: (لا، إلا ان تطوع)، وقال: ذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة، فقال: هل على غيرها؟ قال: (لا، إلا ان تطوع)، قال: فأدبر الرجل وهو يقول: والله لا أزيد على هذا ولا انقص منه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أفلح إن صدق)، أو (دخل الجنة إن صدق).

فيا ترى هذا الاعرابي كيف يتعلم الصلاة؟ يتعلمها بأن يصلى أمامه احد الصحابة رضى الله عنهم، لأن الرسول صلى الله عليه وسلم علمهم كذلك كما في قوله: (صلوا كما رأيتموني أصلى) [رواه البخاري]، يعطونه احاديث النبي صلى الله عليه وسلم المعدودة الواردة في شأن الزكاة والصوم في وقت يسير، وهب انه قضى اليوم بكامله ليعرف كل هذا ويرجع إلى قومه عالماً بدين الله عز وجل يبلغه كما سمعه.

أقول: لو جاء هذا الاعرابي إلى متفقهة هذا الزمان؛ لهلوا عليه العلم ولكتموا عنه ما أنزل الله، ولقالوا له: أفعل كذا ولا تفعل كذا، ولعددوا عليه الأركان والواجبات والشروط والمبطلات والفروض حتى يحار، فإن لم يجد في ذلك هداية وبرهاناً وحجة، وقال: أريد ان أطلب العلم وأعرف ما الذى كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه، قالوا: "هيهات! بينك وبينه مفلوز، لكن احفظ المتون، ثم اقرأ الشروح واحفظ القرآن واقرا التفسير وتعلم اللغة والنحو... و... ثم إذا أمضيت سنتين من عمرك في هذا، هناك يحق لك ان تستخرج المسائل من النصوص، وأما قبل ذلك فليس لك إلا ان تسير كالإعمى وراء ما يقول لك الشيخ! وإياك ان تحدث نفسك بان تراجع في شيء فضلاً عن ان ترد من اقواله شيئاً!!"

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى:
(إعلم رحمك الله أنه يجب علينا تعلم أربع مسائل، الأولى
معرفة الله، ومعرفة نبيه، ومعرفة دين الإسلام بالأدلة...)،
من الأصول الثلاثة التي كتبها لعوام الناس، ولعل بعضهم
يحفظها إلى الآن، فأين من يدعى أنه على طريقة الشيخ
رحمه الله.

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب في موضع آخر:
(ويشترطون في ذلك شروطا لعلها توجد تامة في أبي بكر
وعمر) [راجع الدرر السنية].

وقد رأينا كثيرا ممن يحفظ الشروط والأركان
والواجبات ويطبقها، فإذا سألته عن صلاة رسول الله صلى
الله عليه وسلم؛ كان خير أحواله أن يتورع ويقول؛ لا أدري،
فلا يغرك يا أخي ما عليه أكثر الناس، وأعلم؛ أن نبي الله
صلى الله عليه وسلم قال: (إن هذا الدين يسر) [رواه
البخاري]، واصطحب معك دائما القاعدة القرآنية: {وَمَا
جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ}.

ولا اعلم حجة يحتج بها من يفرق بين طالب العلم
والعامي؛ إلا أنهم يقولون؛ أنه لا يستطيع أن يفهم نصوص
الكتاب والسنة، والمطلق والمقيد، والناسخ والمنسوخ،
والخاص والعام، والحديث الصحيح والضعيف، وخلاف
العلماء؛ فلو تلقى عليه محاضرة كاملة لكان آخر أمره أن
يقول؛ أخبرني هل هذا يجوز أو لا يجوز؟! وكذلك المرأة
ونحوهما، والله يقول: {لا يكلف الله نفسا إلا وسعها}، فلا
تكلفه فوق طاقته، وفي تكليفه بطلب العلم حرج ومشقة
تتنافى مع يسر دين الله تعالى.

فنقول؛ إليك الجواب:

أولا: [قوله]؛ "أنه لا يستطيع أن يفهم نصوص
القرآن والسنة" فيها - من حيث لا يشعر الناطق بها - اتهام
لشرع الله أن الله أمر به الناس وقسم منهم لا يستطيع
فهمه، وفي صحيح مسلم حينما قالوا؛ ربنا ولا تحملنا ما لا
طاقة لنا به، قال الله تعالى: (نعم)، ولكن يزيل هذا
الاشكال أن الآية والحديث إذا لم يكن المخاطب أن يفهمها
فببساطها له المفتى ويفهمه إياها، مع أن كثيرا من العرب
وخاصة البوادي إلى اليوم كثيرا ما يفهمون الخطاب باللغة
العربية، فيفهمه إياها بلسانه، باللغة العامية أو اللغة
الأعجمية - أن احتاج إلى ذلك - لأن المقصود هو البيان،

قال الله تعالى: { وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ }.

ولا أجد حرجا ان أقول؛ أنه يوما من الايام كان جالسا معنا رجل أمي باكستاني وفهمناه باللغة التي يفهمها؛ الحديث الذي في صحيح مسلم؛ " أن النبي صلى الله عليه وسلم ومعه بعض أصحابه طلعت عليهم الشمس حينما فاتتهم صلاة الفجر... الحديث"، وفهمه فهما صحيحا.

فلا يسر الله علي من يعسر علي المسلمين دينهم، ويهول عليهم طريق طلب العلم، حتى وقعوا فيما وقعوا فيه.

ثانيا: إذا اختلف العلماء في مسألة من المسائل، ثم سأل العامي عنها، فليست مكلفا ان تسوق له الخلاف واقوال الناس واصطلاحات أهل العلم، وانما تبين له الذي يترجح لك بدليله، فان كنت في توقف عن الترجيح بينت له دليل هؤلاء ودليل هؤلاء، ف "رب حامل فقه إلى من هو افقه منه" (أرواه أحمد وغيره عن زيد بن ثابت بسند صحيح)، وأخبره انك متوقف عن الترجيح، وهذه ميزة طالب العلم عن الجاهل، أنه يكفيك المؤونة في تحصيل الدليل وتيسير الوقوف عليه، وليست وظيفته ان يحرمه العلم ويكتمه عنه، قال الله عز وجل: { قُلْ لَوْلَا نَهَى مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لَيَتَّبِعُوهَا فِي الدِّينِ وَلَيُنَازِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ }، فإذا بلغته ما أنزل الله على وجهه فقد برأت ذمتك، وما عليك إلا البلاغ، وهو يتحرى الحق ويعمل بما يتضح له، ولا يكلفه الله إلا ما آتاه.

لكن المصيبة اليوم؛ ان المسلمين لا يكادون يجدون العالم المحقق في نصوص الكتاب والسنة، الذي يفقههم في الوحي المنزل - إلا قليلا - وإنما ابتلوا بأقوام إذا أراد أحدهم ان يقرر مسألة ما، قال؛ "نص عليه الفقهاء"، وباليت ان هذا إجماع ثابت!

وإن من الانصاف ان نذكر؛ انه قد ذهب بعض أهل العلم إلى انه لا يرسى بالتقليد للعامي، ويستدلون بقول الله عز وجل: { فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ }، قالوا؛ قسم الله الناس إلى أهل ذكر وألى قسم لا يعلم، وأمر من لا يعلم بسؤال من يعلم.

قلت: قد ذكر ابن القيم هذا الاحتجاج في "اعلام الموقعين" ضمن حجج المقلدين، في المناظرة التي عقدها بين مقلد وصاحب حجة، والذي يظهر لي ان الآية لا تدل على ذلك من وجهين:

الوجه الاول: ابن سياق الآية - كما في سورة النحل - {فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ} * **بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ**، فأمر بسؤالهم **بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ**، والبيِّنات هي الحجج الواضحات من قول الله وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم، والزُّبُرُ هي الكتب، وإن قوله بالبيِّنات، فالمسؤول عنه هنا هو المجهول، وهو الذي لا تعلمونه، وهو البيِّنات، فيكون المعنى: إن كنتم لا تعلمون بالبيِّنات والزُّبُر فسالوا أهل الذِّكْرِ؛ أي عنها.

الوجه الثاني: ان الله عز وجل أمر بالسؤال عند عدم العلم، فقال: {إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ}، والتقليد ليس بعلم، ومعرفة الفتوى بلا دليل؛ ليس بعلم يحرم كتمانها.

قال ابن عبد البر: (أجمع أهل العلم على ان المقلد ليس بعالم).

بل ذكر ابن القيم وجهها قويا، وهو ان المقلد يعترف على نفسه بأنه ليس من أهل العلم، وإلا لو كان عنده علم فلماذا يقلد؟ فتبين انه بوقوفه على الفتوى بلا دليل لم يستفد علما، فما زال لا يعلم، والله قد أمر الذين لا يعلمون بسؤال أهل الذِّكْرِ، فحينئذ لا يزال يجب عليه السؤال حتى يعلم العلم الشرعي الذي أنزله الله على رسوله صلى الله عليه وسلم.

فتبين ان الآية تدل على وجوب طلب الدليل على جواز تركه، وقد يحتجون أحيانا بالحجة التي سبقت قريبا وقد تبين لك وجه الرد عليها.



أما هل النصوص يفهمها كل أحد أم لا يفهمها ويفقهها إلا المجتهد؟

فالقول بأن نصوص القرآن والحديث يفقهها بعض الناس دون بعض؛ قول باطل ومخالف لصريح القرآن، إذ يقول الله عز وجل: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ}.

ولا يقول احد من المسلمين؛ ان هناك بينة غير قول الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، وقد خاطب الله بهذا الناس - جميع الناس - فمن جعل البينة والشفاء لما في الصدور والهدى والرحمة لصنف من المؤمنين دون الاخر، فقد خالف صريح القرآن وافترى بلا علم وادعى بلا حجة ولا برهان، وغير هذه الآية في القرآن كثير لمن تأمل وتدبر بلا هوى ولا تعصب.

حتى ذكر الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى في "الاصول الستة" - كما في الدرر السنية وغيرها - قال: (الاصل السادس؛ رد الشبهة الشيطانية، وهى ان نصوص القرآن لا يفهمها إلا المجتهد... الخ كلامه رحمه الله تعالى).

وأما الشروط التي تجدهم يندونون بها ويشترطونها فيمن يجوز له ان يتفقه في النصوص ويستخرج منها الاحكام، فانها تحتاج إلى ادلة من الكتاب والسنة، ثبت في الصحيحين قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ما بال اقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب الله، ايما شرط ليس في كتاب الله فهو باطل، باطل، باطل، وإن كان مئة شرط).

وقد أوصلها بعضهم إلى عشرة شروط، وثلاثة عشر شرطا، وغير ذلك.

قال الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في كتابه "تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد" - عند شرحه لقول الامام احمد رحمه الله: (عجبت لقوم عرفوا الاسناد وصحته يذهبون إلى رأى سفيان) - قال: (ومراد احمد؛ الانكار على من يعرف اسناد الحديث وصحته ثم بعد ذلك يقلد سفيان أو غيره ويعتذر بالاعذار الباطلة، أما بان الأخذ بالحديث اجتهاد، والاجتهاد انقطع منذ زمان، وإما بان هذا الامام الذي قلده اعلم منى فهو لا يقول إلا بعلم ولا يترك هذا الحديث - مثلا - إلا عن علم، وإما بان ذلك اجتهاد ويشترط في المجتهد ان يكون عالما بكتاب الله، عالما بسنة رسول الله صلى الله عليه

وسلم، وناسخ ذلك ومنسوخه، وصحيح السنة وسقيمها، عالماً بوجوه الدلالات، عالماً بالعربية والنحو والاصول، ونحو ذلك من الشروط التي لعلها لا توجد كاملة إلا في أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، كما قال المصنف - يعني الشيخ محمد بن عبد الوهاب - فيقال: هذا إن صح، فمرادهم بذلك المجتهد المطلق، أما أن يكون ذلك شرطاً في جواز العمل بالكتاب والسنة، فكذب على الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وعلى أئمة العلماء، بل الفرض والحثم على المؤمن إذا بلغه كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وعلم معنى ذلك في أي شيء كان، أن يعمل به، ولو خالفه من خالفه، فبذلك أمرنا ربنا تبارك وتعالى ونبينا صلى الله عليه وسلم، واجمع على ذلك العلماء قاطبة، إلا جهال المقلدين وجفاتهم، ومثل هؤلاء ليسوا من أهل العلم، كما حكى الأجماع على أنهم ليسوا من أهل العلم، نقله أبو عمر بن عبد البر وغيره، قال الله تعالى: {الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَدْعُونَ مِمَّا تَدْعُونَ}، وقال تعالى: {وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ}، فشهد الله تعالى لمن أطاع الرسول صلى الله عليه وسلم بالهداية... الخ كلام الشيخ رحمه الله).

والذي يفرق بين طالب العلم والعامي، وبين من عنده آله ومن ليس عنده، لا يستطيع أن يضع حداً محدوداً للمرء حتى يكون طالب علم أو صاحب آله، ويكفيه أنه يتحكم في عباد الله ويقسمهم، ويفرق بينهم فيما أوجبه الله عليهم جميعاً، ولا برهان عنده من الله ورسوله، ولا يجد الفرق هذا كان في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، كيف؟! والعامي يجب عليه أن يكون طالب علم، يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (طلب العلم فريضة على كل مسلم، وإن طالب العلم ليستغفر له كل شيء، حتى الحيتان في البحر) [أخرجه بن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله"، وهو صحيح].

إذا فلماذا خلقه الله إلا ليعبده بما شرع.

ولكي تعلم أن العلة في هؤلاء العوام ليست لأنهم لا يفهمون ولا يفقهون، وإنما العلة هي أنهم لا يلقون كدين الله بالآه ولا اهتماماً، وانظر إلى الواحد منهم في دنياه؛ تحده سباقاً في جميع الميادين، يعرف التجارة والبيع والشراء وتصريف المال على التفصيل، وانظر إليه إن كان موظفاً، كيف يفهم النظام ويتفقه في المواد التي ينص

عليها والحقوق والعقوبات - والتي أكثرها ليست عن الله، بل قوانين وضعية - وأن كان من رجال المحاكم والدعاوى؛ وجدته حازماً خبيراً بالنظام، يفلق خصمه بالحجة، يفقه حتى بعض المسائل الشرعية المتعلقة بالقضاء، فقها منقطع النظر، وإن كان من أهل الزراعة فكذلك، وإن كان من البادية؛ وجدته خبيراً بمسائل الرجولة وعادات القبائل وأخلاق الرجال، لا تستطيع أن تنتقده ولا في نطقه بالكلام، بل هؤلاء العوام فيما بينهم تجددهم يتواصون بالألقاص في مجالات حياتهم أو يفرطوا في شيء من الأمور... وهكذا.

لكن فتش عن أحوال هذا الرجل الحازم في عبادته وتقوم. وفي مجال طلب العلم، كيف هو؟ وما موقفه إذا أمرته أن يتعلم دينه؟ يقول: "أنا عامي والعلم بصر، ولا أستطيع أن أفهم، ولا تعسر علينا، والدين يسر، واختلفت المشائخ بهذا الشيء، وراحت أعمارنا ويش نسوي؟" ... وهكذا.

فلماذا لم يقل هذا الكلام في تلك المجالات الدنيوية؟ لو اعتذر بهذه الأعذار في مجال الزراعة ما نتبت له خضراء، أو في مجال التجارة ما ربح قرشاً ولا فلساً، أو في مجال الوظيفة لما توظف، أو في البادية لتبرأت منه قبيلته ولطرده، ولكن نظر إلى بقائه في الدنيا، فعمل لها ولشرفها علي الآخرة، قال الله تعالى: {فَأَمَّا مَنْ طَغَى * وَأَتَى الْحَيَاةَ الدُّنْيَا * فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَى * وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى * فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى}، ولو صدق في حبه الحاجة في الآخرة لأعد لها العدة، قال الله: {مَنْ كَانَ يَرْيِدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا * وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَبَّحَ لَهَا سُبْحَانَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا}، فاتقوا الله أيها المسلمون.

بل الكثير منهم؛ لا يعرف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو حديثاً واحداً مثبتاً من صحته، وإكان يحسن قراءة فاتحة الكتاب فهذا كثير، فضلاً عن أن يعرف كيف صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أو كيف حج... ونحو ذلك، فهذا العامي يصلي في اليوم مرات، ولعله يحج كل عام، فنعوذ بالله من الجهل، وإنا لله وإنا إليه راجعون.

وإن كانت هذه حال الرجال فكيف بالنساء؟ حدث ولا حرج من الجهل الفاضح، واللواتي تعلمن القراءة؛ فعلى

منهج الشر والفساد، وإلا فأين نساء المسلمين اليوم من نساء السلف الصالح العالمات الفقيهات المحدثات العابدات التقيات؟، وكم يحفظن اليوم من القرآن؟ وماذا يعرفن عن النبي الهادي صلى الله عليه وسلم وصلاته وصيامه وحجه؟ وأينهن وأين العلم والإيمان والهدى والنور؟ ولكن كما قال الشيخ صالح بن سالم رحمه الله في قصيدته:

أترجو أن يسرن على صواب وقد ضل الرجال عن
الطريق

وأنهن والله مسؤلات ومحاسبات، إذا جمع الله
الرعية والرعاة.



أما مسألة هل يجب مطالبة العالم والشيخ بالدليل على فتواه من القرآن والحديث.

فالذي يظهر من الأدلة؛ هو الوجوب، إذ قد تبين لك
مما مضى أن كلام المفتي بدون ذكر الدليل لا يفيد العلم،
إذ العلم هو كتاب الله وسنة النبي صلى الله عليه وسلم،
لقوله: (تركتم فيكم شيئين لن تضلوا ماتمسكتم بهما كتاب
الله وسنتي ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض) [أخرجه
الحاكم، بسند حسن].

وهذا الذي تركه فينا؛ هو العلم الذي ورثه لنا، كما قال
صلى الله عليه وسلم: (وإن الأنبياء لا يورثون دينارا ولا
درهما إنما ورثوا العلم) [أخرجه أحمد وأصحاب السنن،
وهو صحيح]، فالذي ورثه لنا هو الذي تركه فينا، وهو الكتاب
والسنة، وعلى هذا؛ فكلام المفتي المجرد ليس بعلم، ولم
يزل في احتمال أن يكون عليه دليل وإلا يكون مخطئا، أو
يكون مصيبا في ما أخذه من الدليل وفقهه منه أو يكون
مخطئا، ولا عصمة لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه
وسلم، وما دمت لم تقف على العلم ولم تعلم فانت مأمور
بالسؤال {فَأَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ}.

يؤيد هذا إن الله أمر بالسؤال بالبينات، فقال:
{بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ}، في هذه الآية، ويزيد هذا إيضاحا؛ أنه

يجب على المفتي إذا سئل عن شرع الله، أن يفتي به لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من سئل عن علم فكتمه الجمه الله يوم القيامة بلجام من نار) [أخرجه أحمد والأربعة عن أبي هريرة رضى الله عنه، وهو صحيح].

فإن كان يعلم الدليل؛ وجب عليه ذكره لمن سأل عن دين الله، وإن كان لا يعلم حرم عليه أن يقول على الله بغير علم، قال تعالى: {قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ}.

ومما تقدم أيضا يتبين لك أنه يجب على المفتي ذكر الدليل لمن سأل عن شرع الله.



أما ما الواجب على من ظهرت له الحجة والدليل والبرهان، وهو غير محيط بالسنة كلها والأدلة المتعارضة؟ هل يعمل بالدليل أم يتوقف لاحتمال وجود دليل يعارضه؟

فنقول: قد سبق في كلام الشيخ سليمان رحمه الله قوله: (... بل الفرض والحتم على المؤمن إذا بلغه كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم علم معنى ذلك في أي شيء كان؛ أن يعمل به ولو خالفه من خالفه، في ذلك أمرنا ربنا تبارك وتعالى ونبينا صلى الله عليه وسلم، وأجمع على ذلك العلماء قاطبة، إلا جهال المقلدين وجفاتهم) أه

فمما لا شك فيه؛ أنك إذا سألت أهل الذكر - أي أهل العلم بالقرآن والحديث - ثم أفتوك بما أنزل الله، لم يجز لك أن تعدل عن ذلك لقول أحد كائنا من كان، وإن كنت مع هذا ليس من أهل الذكر ولست ملما بالأدلة المتعارضة، إذ إن الله أمرك بهذا عند عدم العلم.

بل لو فرض أن ما أفتوك به خطأ - والمعصوم من عصمه الله - ولم يتبين لك وجه الخطأ، فقد أدبت ما أمرك الله؛ وهو سؤالهم بالبينه، لا يكلفك الله سوي ذلك، والمفتي إذا بذل جهده في تحرى الحق ثم أخطأ فهو ماجور

بدليل حديث البخاري ومسلم: (إذا حكم الحاكم فأجتهد فله أجران، وإن أخطأ فله أجر)، بل لو لبس عليه الحق، وأعطاك أدلة وبراهين، ولم يتبين لك تلبسه، وإنما أنت طالب حق؛ اقتنعت بدليله فاتبعت الدليل، فلا حرج عليك وإثمك عليه، بدليل قول النبي صلى الله عليه وسلم: (من أقتى فتوى بغير ثبوت، فإنما إثمه على من أفتاه) [أخرجه بن ماجه والحاكم عن أبي هريرة، وهو حسن].

فإن سألت أهل الذكر من هم؟

فهم أهل العلم بما أنزل الله، قال الله تعالى: { وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ }، ولم يزل أهل الحق من عهد النبي صلى الله عليه وسلم وإلى يومنا هذا، يعرفون أهل العلم على الحقيقة من بين سائر من ادعى العلم وليس من أهله، يعرفونهم باستقامتهم في العقيدة ونصرهم السنة وقمعهم البدع وتقواهم وخشيتهم وورعهم واتباعهم ما صح وثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ودعوتهم إلى التوحيد وتجريد الاتباع والتحقيق في المسائل إذا تصدوا لها ب"قال الله وقال رسول الله"، لا ب"قال فلان وقال فلان، وذهب الجمهور، وأجمع الفقهاء"، وغير ذلك من العبارات التي يلجأ إليها من فقد الحجة والدليل.

وليس قصدي بأجمع الفقهاء؛ الإجماع الثابت، الذي تجمع عليه الأمة، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن أمتي لا تجتمع على ضلالة) [رواه ابوداود وابن ماجه، وهو حسن]، وإنما هذه الإجماعات التي مشحونة بها كتب الفقه، والتي ليست صادقة، فتجد الإجماع، ثم إذا بك تجد الخلاف في المسألة، وهذا كثير.

واعلم؛ ان اسم "الفقهاء" أصبح يطلق غالباً على اتباع المذاهب والمتفقيين على مذهب معين، ولذا تجد كثير من أهل السنة المتجربين لحديث النبي صلى الله عليه وسلم يذمون الفقه وطريقة الفقهاء وكتب الفقيه، ولا يسمى فقيهاً إلا من كان متفقها في نصوص القرآن والحديث، لا يستدل إلا بها ولا يتقيد بمذهب لم يشرعه الله، كما في الحديث: (من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين) [متفق عليه]، ولكن الفقهاء لما رأوا بضاعتهم لا يتحكم فيها إلا الدليل، سموها أفوه الناس؛ "فقه الأدلة"، وسموا أولئك "محدثين"، فلم تدخل البلية على المسلمين إلا حينما

افترق الفقهاء والحديث، وإلا فلا خير في فقهه ليس بفقه للقرآن والحديث.

أعود فأقول: أنه من رحمة الله بعباده ان جلي لهم أمر الصالحين بصدقهم واستقامتهم ومحبة بعضهم لبعض وباتفاق أقوالهم وأصولهم وعقيدتهم، بخلاف الذين سواهم: {وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا}.

بل من اعظم ما يتميز به العلماء الصادقون؛ رجوعهم إلى الحق إذا تبين لهم - كما مر بك في أول الرسالة رجوع الامام مالك وغيره - وعدم تعنيف بعضهم على بعض، مع ان الالتزام بالدليل واتباعه يجعل المؤمن لا يخشى ضللا من المفتي، لأنه يطالبه بالبرهان على كلامه، حتى لو جاءه الدليل والبرهان من عدوه لما ترك العمل به من اجله، لانه يدور مع الحق حيثما سار، قال الله تعالى: {فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلْ وَلَا يَشْقَى}، وهذا الامر اكبر شاهد على ان المنهج الحق هو منهج الدليل، اما الذي يقبل كلام المفتي بلا دليل؛ فهو ان اخطأ تبعه على خطئه، وان ضل تبعه على ضلاله، وان اصاب فليس يجازم ان هذا هو الحق بل هو على ظن، قال الله تعالى: {وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا}، وذن الذين يتبعون الظن في اكثر من اية في القرآن، كما في قوله تعالى: {وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ}.

بقيت مسألة هامة؛ وهي ان علمت حديثا صحيحا عن النبي صلى الله عليه وسلم وفقهت منه مسألة، لكن لا تدري هل هناك نص آخر في القرآن والحديث يعارضه بنسخ أو تقييد - ولاسيما وانت مبتدئ في طلب العلم - فهل تعمل به ام تتوقف؟

فبقول: طريق السلامة في مثل هذا ان تراجع شرحه وكلام اهل العلم فيه، فإنك تفيد خيرا كثيرا، وتجد ما يتعلق به من النصوص وما يتضمنه من المسائل وفوائد لا تحصر، وتقف على الخلاف في المسألة ان كان فيها خلاف، وتأخذ القول الذي يؤيده الدليل، وهذا كله فيما إذا كان النص غير واضح، كقول النبي صلى الله عليه وسلم مثلا في الحديث المتواتر: (من كذب على...)، يحتمل ان يكون هناك نص يعارضه ونحو ذلك وهذا كثيرا جدا، وكذلك إذا لم تجده يستدل به عالم من اهل الذكر؛ فإنه في الغالب يكون ملما بمقاصد الشريعة ومطلعا على كثير من النصوص - كابن تيمية رحمه الله مثلا - فانت تتحرى الحق على ضوء ما

ذكرناه، ومن يتحرى الخير يعطه، وبعد ذلك لا يكلف الله نفساً إلا ما آتاها.

وفي صحيح مسلم؛ لما قالوا؛ "ربنا لا تؤاخذنا إن نسيا أو أخطأنا"، قال؛ "نعم"، خاصة بالرجوع إلى كتب شرح الحديث وتفسير القرآن؛ تتحاشى الوقوع في ذلك الاحتمال، وهو الوقوع في نص له نص معارض لا تعلمه، إذ إنك بالرجوع إلى كتب أهل العلم، تعتبر كالتسائل لهم، فقد أدت ما عليك، وهذا الاحتمال طالما صد الكثيرين من محبي الخير عن اتباع الحق وجعلهم يستسيغون التقليد المذموم الذي أصبحوا به يعبدون الله على جهل بما أنزل، وذلك من تلبس الشيطان على الناس في هذا الزمان - زمن الفتن والمحن - قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن السعيد لمن جنب الفتن، إن السعيد لمن جنب الفتن، إن السعيد لمن جنب الفتن، ولمن ابتلى فصبر) [رواه أبو داود، بسند صحيح].

هذا؛ وبعد ان تبين لك مما مضى ضرورة الرجوع إلى الكتاب والسنة والتفقه فيها ونبذ ما سواهما، فاتق الله واعلم ان الله لم ينزل هذا القرآن ولم يوح السنة إلى رسوله صلى الله عليه وسلم عيها، وإنما قال تعالى: {أَوَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ}، لتهدى بهذا النور، فأقبل على هذا النور وتفقه فيه، وأعلم؛ أن فيه فصل النزاع في كل مسألة؛ قال الله تعالى: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا}، وقال تعالى: {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ}، وبسبب ان يردنا عند التنازع إلى ما ليس فيه فصل النزاع، فإن أقبلت على هذا القرآن وعلى سنة النبي صلى الله عليه وسلم - المتي هجرها أكثر الناس اليوم وزهدوا فيها - فقد أراد الله بك خيراً، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين) [متفق عليه]، والدين؛ هو القرآن والحديث، لا غير.

واحذر من الكتب التي لا ذكر للدلالة فيها، فإنما الطريق الذي سارت عليه؛ طريق عمى وضلال، يصدك عن الوحي المنزل الذي أمرنا الله باتباعه، وأما هذه الكتب فليست بوحى وليست بمنزلته، قال الله تعالى: {إِنِّي بَعَثْتُ لِكُلِّ أُمَّةٍ مِنْ رِيبِكُمْ رَسُولًا وَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَبْنَا أَعْيُنَهُمْ وَخَرَّبْنَاهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَخَرَّبْنَاهُمْ مِنْ وَرَاءِ ظُهُورِهِمْ فَاصْبِرْ لِحُكْمِ اللَّهِ إِنَّكَ أَنْتَ الْبَصِيرُ}، ثم يقال - مع ذلك - انها على مذهب الإمام أحمد

بن حنبل أو غيره! وليتها تصح نسبتها إليه، فضلا عن ان تكون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله - في رسالته إلى قاضي الاحساء المتقدم ذكرها -: (وأكثر ما في الأفتاء والمنتهى مخالف لمذهب أحمد ونصه).

واشد من ذلك؛ ان تجد الناس يتعلمون منها صلاتهم وصيامهم وحجهم وفصل ما بينهم في معاملاتهم كما ترى في كتاب "زاد المستنقع"، وغيره، وإنما يقع فيها من غلا في محبة العلماء وقال: "هؤلاء علماء المسلمين كيف لا تتبع أقوالهم؟!"، ولكن والله لا تجد حلاوة الإيمان حتى تقدم محبة الله ورسوله عليهم، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان؛ أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما...) [أخرجه البخاري ومسلم]، وليس الاتباع إلا للرسول الذي أرسله الله إلينا لتبوعه، فمن نزل العالم وكلامه؛ منزلة الرسول صلى الله عليه وسلم وكلامه، فقد ضل ضللا مبينا.

قال الشيخ سليمان بن محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: (فإن قلت؛ فماذا يجوز للإنسان من قراءة هذه الكتب المصنفة في المذاهب؟ قيل؛ يجوز من ذلك قراءتها على سبيل الاستعانة بها على فهم الكتاب والسنة وتصوير المسائل، فتكون من نوع الكتب الآلية، أما ان تكون هي الكتب المقدمة على كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، الحاكمة بين الناس فيما اختلفوا فيه، المدعو إلى التحاكم اليها دون التحاكم إلى الله والرسول صلى الله عليه وسلم، فلا ريب ان ذلك منافي للإيمان مضاد له، كما قال تعالى: {قُلْ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا} (...). إلى ان قال: (ان الأئمة الاربعة قد نهوا عن تقليدهم مع ظهور السنة...), إلى ان قال: (وكلام الأئمة مثل هذا كثير، فخالف المقلدون ذلك وحمدوا على ما وجدوه في الكتب المذهبية، سواء كان صوابا أم خطأ، مع ان كثير من هذه الاقوال المنسوبة إلى الأئمة ليست اقوالا منصوفا عليها، وإنما هي تفريعات ووجوه واحتمالات وقياس على أقوالهم، ولسنا نقول؛ ان الأئمة على خطأ، بل هم - إن شاء الله - على هدى من ربهم، وقد قاموا بما أوجب الله عليهم من الإيمان بالرسول صلى الله عليه وسلم ومتابعته، ولكن العصمة منتفية عن غير الرسول صلى الله عليه وسلم، فهو الذي: {وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ}*

إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ}، فما العذر في اتباعهم وترك اتباع
الذي لا ينطق عن الهوى؟) أه كلامه رحمه الله من كتاب
"تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد"، عند شرحه
لباب طاعة الأمراء والعلماء من "كتاب التوحيد".

قلت: فتبين من فحوى كلامه رحمه الله ان إلاقتصار
على مثل هذه الكتب لا يغنى شيئاً، وإنما كانت رأي عظم
البلوى بها، فقال: يستعان بها - على - فهم الكتاب والسنة،
وتصوير المسائل، وإلا فهي أحكام بلا أدلة، وإنما الذي
يستعان به على فهم الأدلة هي كتب الشروح واللغة التي
توضح المعنى، وأما تصوير المسائل فما نعلم من هدى
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انهم كانوا يقولون؛ من
فعل كذا فالحكم كذا، وإن كان كذا فالحكم كذا، ونحو ذلك
مما تجد كتب الفقهاء تزخر به، وهي بضاعتهم التي
يفخرون بها، وانهم بذلك يريدون ان يحددوا حكماً لكل
مسألة في الدنيا فيفرضون لها فرضيات بلغت إلى حد
الهزل والسخرية، بخلاف الطريق الذي سار عليه الصحابة
والذين اتبعوهم بإحسان، وهو نقل قول الله ورسوله
وأدأوه كما سمعوه، ثم كل من قرأه يفقه منه مسأله،
ففيه حكم كل مسألة، لذا تبدوا فرضيات الفقهاء أكبر
شاهد على ان كتب الفقهاء وطريقتهم ليست على شئ،
وليت الذي يقع في مثل هذه الافتراضات واحد أو اثنان،
وإنما كل من سار على طريقة الفقهاء الممقوتة، التي
وصلت إلى ان يفترضوا؛ لو مس ذكر رجل ذكراً مقطوعاً
هل ينقض وضوءه أم لا؟ فهل من هدى النبي صلى الله
عليه وسلم أو كان الصحابة على مثل هذا الذي قد ينفر من
اراد الدخول في الإسلام لهذه السخافات التي ياباها العقل
والخلق، ولا تعجب فقد تصدى لهذه المسئلة جمع من
الفقهاء، وليتهم اخرجوا لنا حكماً بدليله، لكن إليك ما جاء
في فقه الحنابلة حول هذه المسئلة.

قال في كتاب "الفروع" لابن مفلح - المتوفى سنة
763 - (وفى مس لذكر بائن أو محله روايتان)، ثم علق
عليه في "تصحيح الفروع" للشيخ علاء الدين الصالحى
الحنبلى - المتوفى سنة 885 - فقال [ج 1/ص 180]:
(قوله؛ "وفى مس لذكر بائن أو محله روايتان" انتهى، ذكر
مسالتين؛ المسألة الاولى؛ مس ذكر البائن أي المقطوع،
هل ينقض الوضوء أم لا؟ اطلق الخلاف وأطلقه في الهدية
والمذهب ومسيوك الذهب والمستوعب والخلاصة والهادى
والمقنع والمغنى والكافى والتلخيص والمحرر والنظم
ومختصر ابن تميم وابن منجا وابن عبيدان والزرکشى في

شروجهم والحاويين والفائق وتحريد العناية وغيرهم، احدهما؛ لا ينقض! وهو الصحيح! قال في مجمع البحرين: "عدم النقص أقوى لعدم الحرمة والمظنة وصحة في التصحيح وتصحيح المحرر، وجزم به في الوجيز و (...). ومنتخب الأدمى، ونهاية بن رزين في شرحه، قال في أدراك الغاية؛ ينقض مسه ولو منفصلا في وجه " انتهى.

والوجه الثاني؛ ينقض جزم به الشيرازي.

تنبيه؛ حكى المصنف الخلاف روايتين وكذلك حكاه صاحب التلخيص والرعايتين والحاويين والفائق وغيرهم، وحكاه وجهين صاحب الهداية والمذهب ومسبوك الذهب والمستوعب والخلاصة والمغنى والكافي والمقنع والهادي والمحرر والشرح ومختصر بن تميم وشرح ابن عبيدان ومجمع البحرين والزركشى وغيرهم، ثم ذكر المسألة الثانية؛ وهى ما إذا مس محله فرجع إليه.

وبعد؛ فبانظر إلى هذا الشرح الطويل على هذه المسئلة التي أساسها الافتراض وما سمعت إلى الآن انها وقعت ثم ماذا؟ ما الذي خرجنا به هل ينقض ام لا ينقض؟ كل من القولين جزم ففيه من تتبع؟ وغير هذا لم يذكر استنادا إلى آية أو حديث فأى هداية ونور في مثل هذا الكلام؟

وإليك السئلة الاخرى التي فيها؛ إذا شق ذكره نصفين وأدخل كل نصف في فرج هل عليه غسل ام لا؟ وهو ما ذكر بالتفصيل في فقه الشافعية، حتى تقرأ ما اتحفك به فقهاء الإسلام.

جاء في حاشية الشرقاوى على "تحفة الطلاب بشرح تحرير تنقيح اللباب" للإمام ابى يحيى زكريا الانصارى [ج 1/ص 78]: (قوله؛ "أو دخول حشفه"، أي جميعها وأن كبرت، وهى ما فوق محل الختان، فلا تحصل الجنابة ببعضها ولو مع اكثر الذكر، وسواء ادخلها في مرة أو اكثر، فلو شقت نصفين وأدخل نصفها الاول ثم أخرجه وأدخل الثانى ولو في فرج آخر وجب الغسل على صاحب الحشفة دون الاخرين، ولو أدخل نصفها الاول ثم أخرجه وأدخل الثانى ولو في فرج آخر وجب الغسل على صاحب الحشفة دون الاخرين، ولو أدخل نصفها في فرج امرأة وأخر في غيرها فالظاهر أنه كذلك، قال في الحاشية؛ أي لكنه يجب عليها الغسل أيضا، إذ يصدق عليه انه أدخل حشفه في فرج

ولو ثنى ذكره وادخل قدرها أو أكثر منه لم يجب عليه
الغسل... الخ)، هذه المهزلة والسخافة!

هذا كلام ليس فيه هداية من سار في تحصيله لا
يهتدى

أما يخجل هؤلاء عن ذكر هذه المسائل فضلا عن
نسبتها إلى شرع الله، وإن القلب يحزن حينما تكلم بعض
الناس فيهم، فيقول: كيف تعيب المذاهب الإسلامية ولا
تقرأ كلام فقهاء الإسلام؟ خابوا وخسروا، ما هم بفقهاء،
إنما الفقيه من أراد الله به خيرا وفقهه في الدين.

وقد تقدم لك من وسواس الشياطين ما يميز به بين
الحق والباطل، ويعلم الله أننا كنا نستطيع أن نأتي بأمثلة
هزلية أشد فضيحة! مما ذكرنا، قد شحنت بها كتب الفقه،
تكشف عن الضلال الذي وصل بهم إلى السخافة، والقول
على الله بلا علم، ولكن ليس هذا محله، فما عليك إلا أن
ترجع إلى التفاصيل في كتب الفقه، تجد ما يكشف لك
النقاب، واصطحب معك! أنك لمن تجد فقه آية أو حديث
على وجهه إلا أن يشاء الله، اللهم إلا أن يكون موافقا لما
عليه المذهب، فستجد الأدلة والبراهين، وأما إذا خالف ما
عليه الذهاب فوا مصيبة السنة حينما تنهشها أسنة الرماح،
وإليك مثلا واحدا:

قال البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه: (باب؛ من
صلى بالناس وهو لا يريد إلا أن يعلمهم صلاة النبي صلى الله
عليه وسلم وسنته)، ثم أورد حديث الحديث عن أبي قلابة،
قال: جاء مالك بن الحويرث في مسجدنا هذا فقال: (أني
لأصلي بكم وما أريد الصلاة، أصلى كيف رأيت النبي صلى
الله عليه وسلم يصلي)، فقلت لأبي قلابة: كيف كان
يصلي؟ قال: مثل شيخنا هذا، وكان شيخا يجلس إذا رفع
رأسه من السجود قبل أن ينهض في الركعة الأولى.

وقال البخاري رحمه الله في صحيحه: (باب؛ من
استوى قاعدا في وتر من صلاته ثم نهض)، ثم ساق بسنده
عن أبي قلابة؛ أخبرنا مالك بن الحويرث الليثي، أنه رأى
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فإذا كان في وتر
من صلاته لم ينهض حتى يستوى قاعدا.

وقال البخاري أيضا في صحيحه: (باب؛ إذا استووا
في القراءة فليؤمهم أكبرهم)، ثم أورد الحديث عن أبي

قلاية عن مالك بن الحويرث الليثي، قال: قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم ونحن شببية، فلبثنا عنده نحواً من عشرين ليلة، وكان النبي صلى الله عليه وسلم رحيماً، فقال: (لو رجعتم إلى بلادكم فعلمتموهم، ومروهم فليصلوا صلاة كذا في حين كذا، وصلاة كذا في حين كذا، وإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم وليؤمكم أكبركم).

واخرج البخاري أيضاً عن مالك بن الحويرث رضى الله عنه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (صلوا كما رأيتموني أصلي).

هذه الأحاديث في صحيح البخاري وقد وافقه مسلم في بعضها، وهي تفيد أن مالك بن الحويرث رضى الله عنه قدم ومعه رفقته كلهم شباب على الرسول صلى الله عليه وسلم، فأقاموا عنده نحو عشرين ليلة فلما أرادوا أن يرتحلوا، كان فيما قال لهم: (صلوا كما رأيتموني أصلي)، وأنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلس بعد السجدة الثانية من الركعة الأولى والثالثة - أي في الوتر من صلاته - وقوله: (لم ينهض حتى يستوي قاعداً)، يفيد أنها جلسة خفيفة، أي بقدر ما يستوي قاعداً، وإن هذه الجلسة واجبة، لأنها من صلاته صلى الله عليه وسلم التي قال فيها: (صلوا كما رأيتموني أصلي)، والأمر للوجوب، ولم يصرفه صارف عن الوجوب، وهكذا سائر صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم، فهي للوجوب بهذا الحديث إلا ما صرفه صارف واستثناه الدليل.

لكن هل تدري ماذا في كتب الفقهاء؟ ليتك لا تدري! نكتفي ببعض كتب الحنابلة التي خدع الكثير بالعكوف عليها والتفقه فيها واهملوا التفقه في السنة الصحيحة وأحيانها.

قال منصور البهوتي في "كشف القناع من متن الاقناع" [ج 1/ص 327]: (ولا تستحب جلسة الاستراحة، وهي جلسة يسيرة صفتها كالجلوس بين السجدين بعد السجدة الثانية من كل ركعة بعدها قيام، والاستراحة طلب الراحة، لأنه حصل له أعياء فجلس ليزول عنه، والقول بعدم استحبابها هو المذهب المنصور عند الأصحاب، لما روى أبو هريرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينهض على صدور قدميه) [رواه الترمذي بإسناد فيه ضعف]، وروى ذلك عن عمر وابنه وعلى وابن مسعود وابن عباس، قال أحمد: أكثر الأحاديث على هذا، وقال الترمذي: وعليه العمل عند أهل العلم، قال أبو الزناد: تلك السنة، وقال

النعمان ابن ابى عياش؛ أدركت غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك - أي لا يجلس - قال في "شرح الفروع"؛ وليس في شيء مما ذكر حديث دليل صريح على المطلوب، كحديث إثبات جلسة الاستراحة، واختار خلال رواية الجلوس لها، وقال؛ رجع أبو عبد الله إلى هذا، ولما روى مالك بن الحويرث؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا صلى جلس قبل أن ينهض، [متفق عليه]، وفي لفظ له أيضا؛ انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلى فإذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعدا، [رواه الجماعة إلا مسلما وابن ماجه، وذكره أيضا أبو حميد في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم، - وهو- صحيح] فتعين العمل به والمصير اليه وأجيب بأنه كان في آخر عمره عند كبره جمعا بين الأخبار).

وقال في "غاية المنتهى في الجمع بين الاقناع والمنتهى" [ج 1/ص 129]: (ولا تسن جلسة الاستراحة؛ وهى جلسة يسيرة كجلوس بين السجدين) أهـ

فانظر - يا أخي - كيف يروغ متعصب المذهب، وإذا تأملت فيما نقلنا لك وجدت من القول على الله بلا علم ما يتفطر له فؤاد المؤمن الذي ينصر رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنته، من ذلك؛

- قولهم؛ "ولا تستحب"، مع انه قد تقدم لك المدليل على وجوبها.

- تسميتهم لها جلسة الاستراحة، ولا دليل معهم على تسميتها، وإنما دفعهم على هذا ما ذكروه في الفرية الأخرى، وهى ان النبي صلى الله عليه وسلم فعلها عند الكبر، ويأتى بيان ذلك قريبا إن شاء الله، وإلا فإن الجلوس على الكبير خاصة فيه مشقة واهون عليه ألا يجلس.

- انظر كيف يستدل بحديث هو يعترف بضعفه، وأنه غير ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم.

- قوله؛ "عن احمد"؛ يحتاج إلى إثبات أنه قاله، وعلى فرض صحته، فقد رجع عنه رحمه الله لما تبين له السنة، وكذلك قول أبى الزناد والنعمان؛ تحتاج إلى إثبات بالسند عنهم، وإلا فهى معلقات ومعضلات.

- انظر كيف يرجع إمام المذهب إلى الحديث وهم لا يرجعون.

- انظر كيف يعارضون الاحاديث الصحيحة بالحديث الضعيف والأقوال الباطلة.

- الفرية الكبرى وأصل ضلالهم في المسألة؛ قولهم ان النبي صلى الله عليه وسلم فعلها عند كبره، وهذا قول باطل من وجوه كثيرة؛

منها؛ ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يبلغ به الكبر إلى حد العجز وأرذل العمر، كما في البخاري؛ انه توفي وعمره ثلاثة وستون سنة.

ومنها؛ ان راوي الحديث مالك بن الحويرث رضى الله عنه يقول (قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن شببة)، فأمرهم بها وهم شباب بقوله: (صلوا كما رأيتموني أصلي)، وقد راوه يفعلها، فحتى لو سلمنا جدلا ان النبي صلى الله عليه وسلم فعلها في حال الكبر فقد امر بها الشباب، كيف ولم يثبتوا فعله لها عند الكبر بدليل صحيح؟

وبعد: - يا أخي - هذه مسألة واحدة وقد دندنوا حولها بأدلة، فكيف ببقية المسائل التي يتصدرون فيها الحكم بلا راحة ولا دليل.

هذا؛ وحسبك ما ذكرنا في إبطال التقليد الذي اتخذه الفقهاء مطية إلى ما وصلوا إليه من الضلال، ونذكر لك بعض الكتب التي فيها هذا الموضوع:

(1) اعلام الموقعين، لابن القيم.

(2) الدرر السنية في الاجوبة النجدية، [ج 1] فيه رسالة للشيخ محمد بن عبد الوهاب [ص 31]، [ج 4] فيه رسالة لابن معمر.

(3) ايقاظ همم أولى الابصار، للفلاني.

(4) القول المفيد في ادلة الاجتهاد والتقليد، للشوكاني.

وبعد هذا؛ اعلم يا أخى - رحمننا الله وأباك - ان اكبر ما ينقصنا اليوم، هو العلم النبوي الذى ارسل الله به رسولنا الينا، فوا عجباً ان يرسل الله الينا رسولا برسالة ثم لا نتعلمها ولا نعرفها، واذا عرفت ان الله امرنا ان نتعلم القرآن والحديث، فاعلم ان الله يسره، وقد اخبر الله بذلك خبيرا صادقا لا يكذب، فقال الله تعالى: {وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ}، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن هذا الدين يسر، ولن يشاد الدين احد إلا غلبه) [رواه البخاري]، والدين يسر في تعلمه وفي العمل به.

وهناك امران هامان من تيسير الله لطالب العلم:

الاول: ان الله لم يوجب عليك ان تتعلم القرآن كله وتفسيره والحديث ومعانيه، وإنما الواجب من ذلك هو ما تعبد الله به، الا تسير فيه إلا على بينة وعلى بصيرة من الكتاب والسنة، فإذا أردت الصلاة - مثلا - تعلمت كيف صلى رسول الله عليه الصلاة والسلام وهكذا، وإذا أردت ان تحج تعلمت كيف حج النبي صلى الله عليه وسلم، وإذا أردت ان تفتى بان هذا حرام وهذا حلال، أو واجب أو مستحب ونحو ذلك، الا تقول ذلك إلا بينة من الله ورسوله، لئلا تقول على الله بلا علم، ولا يجب عليك - مثلا - ان تتعلم احاديث القضاء وانت لا تزاول ذلك، أو احاديث الطلاق وآياته وهلم جرا من المسائل التي لا تعملها ولا تفتى فيها.

مع ان معرفة ما انزل الله في هذه المسائل وغيرها له فضيلة عظيمة لا توازيها فضيلة لكى تعلم غيرك وترشده في ذلك، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (خيركم من تعلم القرآن وعلمه) [رواه البخاري]، وقال: (من علم علما فله اجر من عمل به من غير ان ينقص من اجورهم شيء) [رواه ابن ماجه عن معاذ، وهو صحيح]، وقال: (ان الملائكة لتصلى على معلم الناس الخير) [رواه الترمذي عن ابي امامة، وهو صحيح].

وقد تقدم قول النبي صلى الله عليه وسلم: (طلب العلم فريضة على كل مسلم وان طالب العلم يستغفر له كل شيء حتى الحيتان في البحر) [رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله عن انس، وهو صحيح]، وفيه إشارة إلى العلم الواجب والمستحب، لأن أصل طلب العلم فريضة، فيجب على كل مسلم ان يطلب العلم، ثم

ذكر فضل طلب العلم، فكلما طلبت العلم كلما استغفرت لك المخلوقات، {ولكل درجات مما عملوا}، {وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم}.

الثاني: من تيسير الله تعالى دينه ان يسر طريق طلب العلم، وقد كان العلماء الصالحون من قبل يفتحون أبوابهم لطلبة العلم ويشرحون لهم صدورهم ويسهلون عليهم العلم ويفقهونهم في دينهم، أما في هذا الزمان؛ فقد ابتلى المسلمون بمشائخ التقليد، فأصبحت لا تجد العالم بالكتاب والسنة الذي يفقه الناس فيهما - الا قليلا - وإنما قسم منهم يكتسبون الدنيا بالدين وأنصرفت همتهم إلى الحياة الدنيا، والقسم الآخر؛ إنما هم قراء وليسوا بعلماء، وقد تجد عند الرجل منهم علما، لكن يفتيك على المذهب، وقد يكتنم عنك الآية والحديث حتى ولو كان يعلمها، وان راجعته في شيء أو خطاته ثار عليك جلساؤه - المذنبين انخدع بهم - وقالوا لك؛ "انت ترد على الشيخ؟ أما تستحي؟ ومتى تعلمت؟"، وتجد هذا القسم أحيانا يتظاهرون بالزهد الذي لم يشرعه الله ورسوله، وإذا سمعوا الأحاديث الضعيفة والمكذوبة في وصف الجنة والنار وجدت عندهم البكاء والنحيب.

فلما تخلى هؤلاء عن نصره النبي صلى الله عليه وسلم، أنتصر الله لدينه كما قال: {إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ}، فيسر الله في هذا الزمان لطالب العلم ما لم يكن موجودا من قبل، وهو كتب أهل العلم وطباعتها وتوافرها، حتى إنك - ولله الحمد - تستطيع ان تجمع عندك من كتب الحديث وشروحيها وتفسير القرآن ما كان الواحد من أهل العلم من قبل يمكنه في جمعه عشرات السنين أو أكثر، وهذه نعمة تشكر، ومنة لا تنكر، فتستطيع - ولله الحمد - ان تقرأ في المسألة الواحدة ماورد فيها من الآيات ومن الأحاديث وما قال فيها أهل العلم وغير ذلك، في وقت يسير، فما عليك إلا ان تعرف طريق الدخول إلى بحث المسائل، وهذا أسهل وأيسر، كما سنشير لك إليه إشارة إن شاء الله تعالى.

فإذا أردت أن تعرف ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم فعليك؛ أولا؛ ان تخلص نيتك لله في طلبك العلم فإن الله يقول: {قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ}، ثم بعد ذلك؛ الاستقامة، فتتجرد لإتباع النبي صلى الله عليه وسلم وتقرأ القرآن والسنة بدون هوى ولا تعصب لرايك أو غيره، وإنما تريد الحق، فأنت مستسلم

لما يأمرك الله ويشرعه لك، واعلم ان هذا الاستسلاام هو
ملهة ابراهيم، قال الله تعالى: {وَمَنْ يَرْغَبْ عَن مَّلةِ اِبْرَاهِيمَ
اِلاَّ مَن سَفِهَ نَفْسَهُ}، وِلا فائلك ان تفقهت في الكتاب
والسنة، وانت لك مقصد او راى ترى تقريره فقط، فسوف
تاخذ من الادلة ما يوافق ما تريد ولا تلقى بالك لسوى ذلك،
لانك صاحب مقصد تريد تقريره، وِذا اردت ان تعرف ذلك؛
فانظر الى من حولك ممن يدعون الى الاسلام على طريقة
معينة، فهم لا يعرفون الا ما يوافق طريقتهم، فاصحاب
المذاهب عندهم ادلة ويتكلفون النصوص التي تعارض
مذهبهم، والذين فتنوا بالشيعوية ومخططات اعداء الاسلام
التي يفقهونها اكثر من الكتاب والسنة عندهم ادلة،
والاخرى عندهم ادلة، وكل يحاول ان يفقه من نصوص
الكتاب والسنة ما يوافق طريقته التي ارتضاها، واما من
ارتضى بالله ربا وبالاسلام ديناً وبمحمد صلى الله عليه
وسلم نبياً؛ فهو لا يلفظ بكلمة ولا يدعوا الى شىء الا اذا
كان مشروعاً له في دين الاسلام من عند ربه على لسان
رسوله صلى الله عليه وسلم، يسير مع الحق حيث سارت
ركائبه، لا يعمل الا بدليل، ولا يتكلم الا بدليل، ولا يرشد الى
شىء الا يستدل عليه بالدليل، فهو الذى يهتدى بنور الذى
انزله الله ويهتدى به العباد، قال الله تعالى: {وَكَذَلِكَ اَوْحَيْنَا
اِلَيْكَ رُوحاً مِّنْ اَمْرٍ اَما كُنْتَ تَدْرِى مَما الْكِتابُ وَلا الْايمانُ
وَلكِنْ جَعَلْنَاهُ نُوراً نُّهْدِى بِهِ مَنْ نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَانْكَ لَتَهْدِى
اِلى صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ * صِراطِ اللَّهِ الَّذِى لَهُ مَما فِي
السَّمَاواتِ وَمَما فِي الْأَرْضِ اِلا اِلى آلِهِ تَصِيرُ الْأُمُورِ}.

وقد اشرنا لك قبل الى؛ ان الله قد يسر طريق طلب
العلم في هذا الزمان بواسطة الكتب، فلا يخف عليك ان
الدراسة على يد الشيخ والعالم افضل بكثير من الدراسة
المجردة على الكتب، بل هى الاصل، كما تعرف عن علماء
السلف، انهم كانوا بين عالم ومتعلم، وشيخ وتلميذ، بل
الدراسة على الشيخ اكثر فائدة واعظم نفعاً فانه يجمع لك
ما تفرق في شتات الكتب ويرشدك الى ما يصلح لك
ويسهل عليك في طلب العلم ويوضح لك مصطلحات اهل
العلم وعباراتهم ويكفيك المؤونة في كثير من الامور، حتى
انك تجد الدارس بين يدي الشيخ متميزاً عن غيره في كثير
من المسائل، فاذا وجدت عالماً بالكتاب والسنة متجرداً
عن المذاهب محققاً في المسائل متواضعاً تقياً يعطيك
الدليل والحجة والبرهان على ما يقول على عقيدة اهل
السنة والجماعة؛ فامسك بعرزته ولازمه فان الله ينفعك به
كثيراً، لكن اذا لم تجد - كما في كثير من الاحيان - فاعلم
ان الله قد جعل لك عوضاً عن ذلك - وان لم يكن في

درجته - وهو طريق بحث المسائل في كتب اهل العلم من القرون الماضية إلى يومنا هذا، وهذا متيسر ولله الحمد والمنة، وكثير من الكتب متوفر في الاسواق تستطيع تحصيله، وإليك مدخلا سهلا للبحث فيها:

أولاً: أعلم أن القرآن قد حفظه الله من التغيير والتحريف ونقل إلينا بالتواتر، فالمسلمون جميعاً لا يختلفون في ثبوته، ولكن يحتاج إلى أن ترجع لفهم ما يشكل عليك إلى تفسير القرآن، ومن خير التفاسير؛ تفسير بن كثير، وتفسير بن جرير، وهناك غيرهما، لكنك لا تستغنى عند وجود احاديث تفسر الآيات عن تحقيقها والتأكد من صحتها، وهذا ما نبينه لك إن شاء الله تعالى في:

ثانياً: أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم هي التي نستدل بها أيضاً وتبناها، لأنها وحى، قال الله عز وجل: { وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ }، وقال تعالى: { لَقَدْ كَاتَبَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا }، ولكن لابد أن تعلم أنه بعد النبي صلى الله عليه وسلم أصبحت أحاديثه يتناقلها الرجال بعضهم من بعض، ثم دونت في كتب موجودة تلك الكتب إلى اليوم - ولكن بعض الناس من الكذابين وغيرهم صاروا يقولون على رسول الله صلى الله عليه وسلم أحاديث لم يقلها، فنصر الله دينه بأهل الحديث الذين يعتنون بحديث الرسول صلى الله عليه وسلم، فأصبحوا لا يقبلون الحديث ويشتبونه حتى يثبت لديهم أن الذي نقله ورواه ثقة صادق في كلامه، وإيضاً لا يكون كثير الإخطاء والنسيان، وغير ذلك، فحفظ الله بهم الدين، وأصبح العالم إذا روى حديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم يقول: "حدثنا فلان قال حدثنا فلان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم"، فإذا وجده العلماء سألوا عن فلان وعم فلان؟ فإذا تبين لهم أنهم كلهم ثقات وتأكدوا أن بعضهم سمع من بعض وتوفرت فيه الشروط، قالوا؛ هذا الحديث صحيح، وإن كان فيه كذاب - مثلاً - قالوا؛ هذا حديث ضعيف ولا يقبلونه ولا يعملون به، وقد يأتي الحديث فيه رجل يخطئ كثيراً ثم يأتي الحديث بسند آخر فيه رجل مثل الأول يخطئ كثيراً فيتقوى هذا السند بذلك السند، ويقولون؛ هذا حديث حسن ويقبلونه ويعملون به عمل الصحيح، ويستدلون على ذلك يقول الله تعالى: { فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٍ وَاهِرَاتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشَّهَدَاءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْآخَرَىٰ } في الشهادة؛ فالمرأتان تقوى كل واحدة الأخرى، فكذلك الرجلان

الضعيفان يقوى أحدهما الآخر إذا لم يكن الضعف شديداً، وهذا مثال وتجد التفصيل في كتب الحديث.

وهذا كله في غير الصحابة رضى الله عنهم، أما الصحابة فكلهم عدول قد رضى الله عنهم، كما قال تعالى: {وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِن مِّنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ}، ومن هذا تعلم أننا لا بد أن نثبت فيما نقوله على رسول الله صلى الله عليه وسلم وتؤكد من صحته وعدم ضعفه، وأما ما لم يثبت؛ فلا تتبعه لأننا لانبنى ديننا على ظن، وإنما على يقين، وقد ذم الله الذين يتبعون الظن وقال: {وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا}.

إذا تبين لك هذا فاعلم؛ ان صحيح البخاري وصحيح مسلم؛ الاحاديث التي فيهما صحيحة، فإذا جاءك الحديث من احدهما لم يلزم أن تبحث في إسناده، بل تعلم أنه صحيح لانهما اشترطا الا يكتب في هذين الكتابين إلا ما صح وثبت، وقد وفيا بشروطهما، وإذا كان الحديث فيهما قالوا؛ "متفق عليه"، أو "في الصحيحين" أو "رواه الشيخان"، فالحديث فيهما تجزم بصحته، إلا ان يتبين لك بالبرهان ضعف حديث تعقبه احد من اهل العلم بالبرهان، فالحق احق ان يتبع، فهما ليسا بمعصومين من الخطأ، ولكن على وجه العموم قد تلقتهما الامة بالقبول، والاحاديث التي انتقدتهما فيها بعض اهل العلم - كالدراقتنى مثلاً - قد رد عليه ابن حجر واجاب عنها، ومع كل منهما شيء من الصواب - كما حقق ذلك بعض طلبة العلم في عصرنا في رسالة عسى ان تظهر قريباً -

واعلم؛ ان بعض العلماء اشترطوا الصحة في كتبهم ولم يوقفوا بما اشترطوا، فوجد في كتبهم احاديث ضعيفة، وذلك مثل؛ صحيح ابن خزيمة وصحيح ابن حبان، وعلى هذا فإذا لم يكن الحديث في صحيح البخاري أو في صحيح مسلم، فإنك تتوقف عن قبوله حتى تتأكد من سنده؛ أنه صحيح، لأن كتب الحديث - غير البخاري ومسلم - كثيرة، مثل؛ سنن أبي داود وسنن النسائي وسنن الترمذي وسنن ابن ماجه ومسنند احمد وسنن الدرامي وغيرها كتب كثيرة، لك فيها الصحيح والضعيف، لذلك تجد اهل العلم إذا ذكروا الحديث؛ رواه غير البخاري ومسلم، أضافوا كلمة و "سنده صحيح"، مثل؛ "رواه أبو داود بسند صحيح"، أو "رواه أبو داود بسند حسن"، ونحو ذلك، وطريقة التأكد؛ اما ان تحقق انت الحديث حسب القواعد التي سار عليها المحدثون في

مصطلح الحديث، أو تجد خبر عالم ثقة غير متساهل بأن؛ هذا الحديث رواه فلان وهو صحيح، فتقبل خبره كما قبلنا خبر البخاري بأن هذا صحيح لأنه ثقة غير متساهل، وهذا ليس بتقليد وإنما هو من باب قبول خبر الثقة، ونحن قبلنا خبر الثقة بدليل من الكتاب والسنة، وارجع إلى كلام بن القيم على هذا عند كلامه على التقليد، (. . .) واعلم انه لم يقبل اهل العلم تصحيحه ولا تحسينه ولا تضعيفه، وذلك كإمام الترمذي رحمه الله؛ فإنه ثقة لكنه متساهل، فإذا أخذنا بقول المتساهل فذلك يعتبر تساهلاً منا، ولا يجوز التساهل في إثبات حديث النبي صلى الله عليه وسلم لتلك نقول عليه ما لم يقل.

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (من يقول على ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار) [رواه الامام أحمد وابن ماجه والطبراني، وهو صحيح].

واعلم؛ ان هذه الكتب التي فيها احاديث الرسول صلى الله عليه وسلم، كل صاحب كتاب منها يروي حديث النبي صلى الله عليه وسلم بالسند، فيقول البخاري - مثلاً -: (حدثنا الحميد بن عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفیان قال حدثنا يحيى بن سعيد الانصارى قال اخبرني محمد ابن ابراهيم التيمي انه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه على المنبر قال؛ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول؛ (إنما الاعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى... الخ) الحديث، وهكذا كل حديث، فإذا لم يكن الحديث في البخاري ومسلم فلا بد ان نعرف أن هؤلاء الرجال كلهم ثقات وسمع بعضهم من بعض، وفي المسألة تفاصيل يسيرة موجودة في كتب مصطلح الحديث، وبها تعرف أن الحديث صحيح أو حسن أو ضعيف أو موضوع.

وقواعد المصطلح سهلة يسيرة، وعليها ادلة من الكتاب والسنة، وقد تستطيع تحصيلها في يوم واحد، إذا رزقك الله الفطنة ويسر لك من يسهلها عليك، لا من يهولها ويعظمها، والرسول صلى الله عليه وسلم صادق ولأبد؛ (ان هذا الدين يسر)، وصدق الله تعالى: {رَوَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ}.

وعلى هذا؛ فقد ألف كثير من أهل العلم كتباً في تراجم رجال الحديث، ومن أطولهم باعاً الحافظ بن حجر في كتبه، ومنها "تهذيب التهذيب"، و"تقريب التهذيب"،

وكذلك الذهبي في كتبه، ومنها "ميزان الاعتدال في نقد الرجال"، و"الكاشف"، وهذه على سبيل المثال، وإلا فكتب الرجال كثيرة، يجد فيها الراوي من رواة الحديث يتكلم عليه الذين يعرفونه من أهل العلم، فيقولون؛ ثقة أو صدوق أو حافظ أو ضعيف أو كذاب، ويقولون؛ سمع من فلان وفلان وفلان ولم يسمع من فلان، وغير ذلك مما يجعلك تعرف الحديث وصحته من ضعفه.

وأحياناً يصح الحديث برواة ثقات، لكن احدهم يخالف من هو أوثق منه، فيسمى هذا شذوذاً، وتقدم رواية الأوثق، وهذا تعرفه بتحقيق أهل العلم كثيراً، وقد تستخرجه بنفسك، لكن عليك بالتأني والتثبت تسلم - إن شاء الله - لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ومن يتحرى الخير يعطه) - وقد تقدم تخريجه - ثم بعد ذلك لم يبق عليك إلا أن تتقى الله عز وجل فتأخذ الصحيح وتعمل به.

وإياك وكلام من يقول؛ يؤخذ بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، فإن الذين يحتجون بهذا القول في زماننا لم يلتزموا بالشروط التي ذكرها بعض أهل العلم عند ذكر الحديث الضعيف - مع أن فيه آخرين يخالفوهم وهو الراجح - فإن من أهم شروطهم أن يعتقد ويبين عند ذكره ضعفه، لئلا يعتقد الناس أنه صحيح، ومنها؛ ألا يؤخذ به في الأحكام، وفضيلة العمل تفيد حكم الاستحباب، وإبطال قولهم يحتاج إلى بسط ليس هذا موضعه، ولكن تجده في كتب أهل العلم، وإذا لم تعرفها فاسأل عنها، ومنها مثلاً:

- الباعث الحثيث شرح مختصر علوم الحديث بشرح أحمد شاكر.
- المنظومة البيقونية وشرحها.

وبعد هذا كله؛ وقد عرفت القرآن وثبوتة والسنة، والاشارة إلى المدخل إلى طريقة معرفة ثبوتها، لم يبق عليك إلا العمل والجد والتشمير للتفقه فيما أنزل الله والعمل به وتعليمه، لكن قد يشكل عليك آيات القرآن فترجع إلى التفسير، - ومن كتبه تفسير ابن كثير، وإذا ذكر لك حديثاً؛ عرفت كيف تقبله على الطريقة التي أشرنا لك إليها، ومنها تفسير ابن جرير بالاسناد، وقد أشرنا لك إلى كيفية معرفة صحة الاسناد وضعفه، وكذلك غير هذين الكتابين، والقراءة فيها وفي غيرها، ولا تضرك ولا تخش أن تضل ما دمت ملتزماً ألا تقبل قولاً إلا بدليل وبدليل صحيح.

ثم في احاديث الرسول صلى الله عليه وسلم تحتاج إلى الرجوع إلى شروحها لكي تفهم المعنى على وجهه، وتعرف ما يشكل عليك في اللغة.

ثم هناك قواعد تجمع بين الأدلة المتعارضة؛ وهي التي يسمونها "اصول الفقه"، فاحرص على الا تقبل قواعدها الا بالأدلة والبراهين، وهي سهلة يسيرة، ولكن اصول الفقه قد كثر الخلط فيها وعبث بها متعصبة المذاهب، حتى أنك تجدهم يقررون احكاما بناء على قاعدة، والقاعدة من اصلها باطلة، ولكن دين الله هو الأدلة والحجج والبراهين، قال الله تعالى: (قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ)، فدل على ان من لا برهان له على دعواه من الكاذبين.

وينبغي التنبيه على تساهل كثير من الناس في احاديث سيرة النبي صلى الله عليه وسلم حتى اشتهر اليوم على السنة طلبية العلم فضلا عن غيرهم احاديث ضعيفة فتنبه لهذا جيدا.

واهنا ثم اعزم يا أخي - وفقك الله - على الاهتمام بدين الله وطلب العلم واجمع عندك من كتب اهل العلم ما تستغنى بالرجوع اليه في كثير من المسائل، ومن اهم هذه الكتب - بعد كتاب الله وتفسيره -

- صحيح البخاري
- صحيح مسلم
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، مع التنبيه ان مؤلفه ابن حجر عنده أخطاء في العقيدة، وقد نبه على بعضها الشيخ عبد العزيز بن باز في تعليقه على الجزء الاول والثاني والثالث منه في الطبعة السلفية، فاحرص عليها فإنها خير من الطبقات الأخرى.
- شرح النووي على صحيح مسلم، وتنبه أيضا لأخطائه في العقيدة.
- تحفة الاحواذى شرح سنن الترمذى.
- نيل الاوطار للشوكانى.
- كتب ابن تيمية وابن القيم رحمهما الله، مطلقا فإنهما أمامان محققان وفي كتبهما نفع كبير.
- صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم من التكبير إلى التسليم كأنك تراها.
- حجة النبي صلى الله عليه وسلم كما رواها جابر رضى الله عنه.

- احكام الجنائز.
- الوايل الصيب.
- الكلم الطيب.
- كتب الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، ومن اهمها رسائله في "الدرر السنية".
- شرح السنة للبغوي، وهو كتاب جليل احاديثه محققة ومخرجة.
- جامع الاصول، واحاديثه محققة ومخرجة، ولكن يبدو ان الذي حققها متساهل في بعض المواضع.
- آداب الزفاف في السنة المطهرة.
- تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد.
- العقيدة الطحاوية.
- سلسلة الاحاديث الصحيحة، صدر منها جزءان.
- سلسلة الاحاديث الضعيفة.

هذه الكتب لا يستغنى عنها طالب العلم المبتدئ، واحرص فيها على الطبعة التي مخرجة احاديثها، وامتكم فيها على الصحيح والضعيف.

ثم اعلم؛ ان كلا من مؤلفيها لا يد لهم من أخطاء، ولكن خذ منهم الحق بدليله، وما أخطأوا فيه فاستغفر لهم ولا تتبعهم عليه، وإذا كان الصحابة رضی الله عنهم صدرت من بعضهم أخطاء فكيف بمن بعدهم من المؤمنين؟!

ولكن بعض الناس إذا وجد خطأ العالم تناسي جميع حسناته، بل رد كل كلامه، بل أشد من ذلك قد يرد الحق إذا جاءه من طريقه، وهذا مخالف للقرآن، قال الله تعالى: **{وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ}**.

ولا تتساهل في قبول تخطئة العالم حتى تثبت من خطئه أنه خطأ، ومن الدليل على خطئه من السنة، فهناك تبين، فتقول؛ "خطأ فلان في مسألة كذا"، وان كان مجتهدا ثم أخطأ، فعليك ان تعلم انه ماجور للحديث المتفق عليه: (إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجر).

وإلا فقد قالوا عن الشيخ محمد بن عبد الوهاب؛ أنه يكفر الناس! ويستبيح الدماء! ورموه بأنه كافر وضال وخارجي! ونحو ذلك، فهل أصابوا؟ كلا! وإذا أردت أن يتضح

لك ذلك فاقراً في "المدرر السننية" ردوده ورسائله رحمه الله.

ولا بد لنا هنا من التنبيه على فساد طلب العلم في هذه المدارس والمعاهد والكليات التي انخدع بها الكثير من الناس، ووجوه ابطالها كثيرة قد تحتمل رسالة مستقلة، ولكنها يكفي أنها تقوم أولاً؛ على معصية الله بالصورة المحرمة، ويجد فيها الدارس من جلساء السوء، ولا يتعلم فيها الدارس الكتاب والسنة إلا على طريقة التقليد المذموم، ثم لا تخلو من المنكرات، وتجد الدارس فيها يسكت عن أنكار المنكر ويدهن، وبسط الأدلة فيما ذكرنا يطول وتجدها منشورة في هذه الرسائل فارجع إليها، ثم أنظر إلى ما يخرج به الدارس في هذه المدارس يتضح لك الأمر أن شاء الله.

واخر ما نوصيك به؛ ان تفقه نصوص الكتاب والسنة على مراد الله، وتعرض واقعدك على ما أنزل الله، لا أن تعرض شرع الله على ما عليه الناس فتخضعه لهم، نعوذ بالله من ذلك.

هذا؛ ونستغفر الله من الزلل، ونسأله ان يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح، وان يبصرنا في ديننا، ويرزقنا الدعوة إليه على بصيرة وعلم، والصدع بالحق والصبر على ذلك، فعسى الله ان يأتي بالفتح أو امر من عنده.

وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين

الشيخ؛ جهيمان بين
سيف العتيبي
رحمه الله تعالى
sw.dehwat.www
moc.esedqamla.www
ofni.hannusla.www

منبر التوحيد
والجهاد